السياسات الاقتصادية في عهد النبي محمد ﷺ الفعالية وإمكانية الاستفادة منها في الحالة المصرية

د. علاء بسيوني عبدالرؤف محمد

مدرس الاقتصاد بكلية التجارة (بنين) جامعة الأزهر

جمهورية مصر العربية

ملخص البحث:

تكمن مشكلة البحث في استقراء وتحليل السياسة الاقتصادية التي طبقها النبي محمد ﷺ في عهده، والتعرف مدى قدرتها على تحقيق أهدافها، ومدى فعاليتها وإمكانية الاستفادة منها بالتطبيق على الاقتصاد المصري في العصر الحديث. وقد اهتم البحث باستقراء وتحليل السياسات الاقتصادية التي طبقها النبي محمد ﷺ خاصة بعد الهجرة وتأسيس دولة للإسلام في المدينة، فاستقرأ سياسته التنموية ﷺ في مواجهة بعض الأزمات الاقتصادية والاختلال في توزيع الدخل والثروة في المجتمع المدني بين المهاجرين والأنصار، وقد اعتمدت سياسته ﷺ على مبدأ إغناء الفقراء دون إفقار الأغنياء فلم يقر مبدأ توزيع ما بيد الأغنياء على الفقراء، فاتجهت سياسته ﷺ نحو العمل على خلق موارد جديدة تملك للفقراء والاستفادة من الموارد الاقتصادية المتاحة من خلال الحث على العمل والتملك بإحياء الموات، والإقطاع لبعض من رأى فيهم القدرة على العمل ولم يتخذوا المبادرة من أنفسهم، وإضافة بعض الحوافز المعنوية، والحث على الحفاظ على الممتلكات والثروة وعدم تبديها في أنشطة استهلاكية، وإقرار الزكاة على الأموال المكتنزة، واتضح أن النبي ﷺ استغل بعض المشكلات الاقتصادية في تحقيق التنمية.

كما استقرأ البحث سياسته ﷺ في إدارة السوق ودعم الحرية الاقتصادية واتضح أنه ﷺ كان داعماً لمبدأ الحرية الاقتصادية المقيدة بضوابط الشريعة الإسلامية، وكان يرفض التدخل المباشر في النشاط الاقتصادي والإخلال بآليات عمل السوق والأسعار، كما أقر سياسة حرية سعر الصرف ووضع لها بعض الضوابط الشرعية، كما كانت نظرته ﷺ إلى جميع القطاعات الاقتصادية نظرة إيجابية تقوم على أنها جميعاً هامة وضرورية، وحفز على العمل في كل القطاعات وترك الأولوية لإحتياجات وظروف المجتمع،

ووضع بعض القواعد التنظيمية والتوجيهية التي تحافظ على العلاقات وتحفظ الحقوق بين المتعاملين في السوق.

كما استقرأ البحث أيضا سياسته ﷺ في مواجهة التضخم والإرتفاع في الأسعار والتي قامت على التدخل غير المباشر من خلال جانبين هما؛ ضبط الطلب الكلي خاصة الطلب الاستهلاكي ومستوى الإنفاق للطبقة الاجتماعية من خلال النهي عن الإسراف والتبذير والاستهلاك التفاخري، والعمل على زيادة العرض الكلي وخفض تكاليف الإنتاج من خلال الدعوة إلى العمل والاستفادة من الموارد الاقتصادية غير المستغلة وفائض القيمة، وعدم فرض أي ضرائب أو رسوم جمركية على المنتجين والتجار بما يؤدي إلى تضخم التكاليف وإرتفاع الأسعار.

كما تعرض البحث إلى مدى فعالية السياسات الاقتصادية للنبي ﷺ ومدى فاعليتها وامكانية تطبيقها في العصر الحديث، وتوصل إلى أنها فعالة وصالحة للتطبيق على الواقع المصري، وقد أوصى البحث بأهمية دراسة السياسات الاقتصادية للنبي ﷺ والاستفادة منها وتطبيقها باعتبارها سياسة اقتصادية نافعة.

الكلمات الدالة: السياسة الاقتصادية – النبي – الحرية الاقتصادية – التوزيع – إعادة التوزيع – التضخم – إحياء الأراضى الموات- الإقطاع – التنمية – الموأخاة – إدارة السوق.

The Economic policies in the era of the Prophet Mohamed (PBUH), effectiveness and possibility of benefiting from them in the Egyptian case

Abstract:

The problem of this research is an extrapolation and analysis of the economic policy that the Prophet Mohamed (PBUH) applied during his tenure, and the extent of its ability to achieve its goals, the extent of its effectiveness and the possibility of benefiting from it by applying it to the Egyptian economy in the modern era. This research extrapolated the developmental policy of the Prophet (PBUH) in the face of some economic crises and the imbalance in the distribution of income and wealth in civil society between immigrants and supporters, which relied on the principle of enriching the poor without impoverishing the rich. To create new resources that are owned by the poor and those who wish, and to benefit from untapped economic resources by encouraging work and ownership by reviving and dividing the dead lands, calling for preserving property and wealth and not exposing it to consumer activities, and approving zakat on the hoarded money.

Also this research extrapolated his policy (PBUH) in managing the market and supporting economic freedom, and it became clear that (PBUH) it was supportive of the principle of economic freedom restricted by the controls of Islamic law, and he refused direct interference in economic activity, and breaching the mechanisms of market and price action. He (PBUH) also approved a policy of free exchange rates and established some legislative controls for it. He (PBUH) also viewed all economic sectors in a positive light, based on the fact that they are all important and necessary, and stimulated work in all sectors and gave priority to the needs and conditions of society. And laying down some regulatory and guiding rules that maintain relations and preserve rights among dealers in the

market.

In addition, this research extrapolated his policy (PBUH) in confronting inflation and the rise in prices, which was based on indirect intervention through two aspects: Controlling the aggregate demand, especially the consumption demand, and the spending level of the social class, by prohibiting extravagance, waste, and ostentatious consumption. And work to increase the overall supply and reduce production costs, by calling for work, production, utilization of untapped economic resources, surplus value, and not imposing any taxes or customs duties on producers and merchants, which leads to inflation of costs and higher prices.

The research also examined the effectiveness of the economic policies of the Prophet (PBUH) and their validity for application in the modern era, and concluded that they are effective and applicable to the Egyptian reality. The research recommended the importance of studying the economic policies of the Prophet Mohamed (PBUH) making use of them and applying them as a useful religious and worldly policy.

Key words: economic policy - the Prophet Mohamed - economic freedom - distribution - redistribution - inflation - revival of dead lands - feudalism - development – Brotherhood between immigrants and supporters - market management.

مقدمة:

بالنظر إلى واقائع التاريخ نكتشف أن العديد من المشكلات الاقتصادية ليست وليدة اللحظة، وإنما مر في كل مكان مثلها وفي كل زمان شبهها، ففي التاريخ خبر عن الاجتماع الإنساني الذي هو العمران كما قال ابن خلدون، ولا شك أن في استقراء التاريخ الاقتصادي للوقائع والأحداث والمشكلات التي مرت في الأمم والحضارات السابقة والتعرف على؛ أسبابها ومسبباتها، وتطورها، وأثارها، وكيف تم التعامل معها باباً لدراسة كيف يمكن تجنب وقوع مثل هذه المشكلات وطرق علاجها بالاستفادة من تجارب الأمم السابقة، خاصة إذا امتزجت هذه التجارب بالهدي النبوي والشرائع السماوية، فلا شك أن في الشرائع السماوية والهدي النبوي سياسة اقتصادية نافعة. ويهدف هذا البحث إلى استقراء بعض الوقائع والأحداث الاقتصادية التي حدثت في عهد النبى محمد ﷺ وكيف تم التعامل معها في محاولة لإستخلاص السياسات الاقتصادية للنبي ﷺ في مواجهة المشكلات الاقتصادية التي حدثت في عهده، والسياسات التي اتبعها في تحقيق التنمية الاقتصادية، وتحليل نتائج هذه السياسات والتحقق من مدى قدرتها على معالجة المشكلات الاقتصادية وتحقيق التنمية في العصر الحديث خاصة بالتطبيق على الحالة المصرية.

وتجدر الإشارة إلى أن البحث لا يتحدث عن الفكر الاقتصادي للنبي ﷺ وإنما السياسات التي طبقها ﷺ في حل المشكلات الاقتصادية وتحقيق التنمية، حيث أن النبي ﷺ مشرع فكل ماجاء به من قبيل الشرع وليس الفكر. كما أن البحث اتجه إلى الحديث عن السياسات الاقتصادية للنبي ﷺ وليس الفكر الاقتصادي له لإثبات أن النبي ﷺ وهو مؤسس دولة الإسلام في المدينة كانت له سياساته الاقتصادية التي أدار بها المجتمع المدني وليس مجرد أرآء وأفكار.

مشكلة البحث:

تتحدد مشكلة البحث في استقراء وتحليل الأحداث والمشكلات الاقتصادية التي حدثت في عهد النبى محمد ﷺ قبل أكثر من أربعة عشر قرناً من الزمان، وكيف تم التعامل معها واستخلاص السياسات الاقتصادية التي طبقها النبى محمد ﷺ في مواجهة هذه المشكلات وتحقيق التنمية الاقتصادية، باعتبار أنها سياسة اقتصادية نافعة يمكن الاستفادة منها في الوقت الراهن، بالإضافة إلى التعرف على مدى قدرة هذه السياسات

على تحقيق أهدافها في العصر الحديث بالتطبيق على الحالة المصرية.

الدراسات السابقة:

توصل البحث إلى مجموعة من الدراسات ذات الصلة بموضوع البحث وفيما يلي عرض لأهم هذه الدراسات والنتائج التي توصلت إليها، والفجوة البحثية التي يحاول البحث تغطيتها، وذلك على النحو التالي:

- دراسة عبدالحليم عويس: **الاقتصاد في حياة النبي محمد ﷺ**،[١] وقد تناولت الدراسة مظاهر الحياة الاقتصادية والتجارة في مكة قبل وبعد بعثة النبي ﷺ، وبعض التوجيهات الاقتصادية للنبي ﷺ وبناء الاقتصاد في المدينة. وقد تمكنت الدراسة من استخلاص بعض المبادئ الأساسية التي تمثل جزء من البناء النظري للاقتصاد الإسلامي، والمستفادة من البناء الاقتصادي الذي أقامه النبي ﷺ في المدينة مثل مبدأ المؤاخاة والتملك بالإحياء والاقطاع.
- دراسة حمدى عبدالعظيم: **بعض المبادئ الاقتصادية في السنة النبوية الشريفة**،[٢] تناولت الدراسة بعض التوجيهات النبوية حول السلوك الاقتصادي في الإنتاج والاستهلاك، وضوابط السوق والأسعار، وبعض الأعمال المالية والمصرفية، والتنمية الاقتصادية. وقد توصلت الدراسة إلى أن هذه المبادئ وضعت أسس الإنتاج والاستهلاك والأسواق والتسعير والتنمية الاقتصادية وفق المنهج الإسلامي القائم على التوازن بين الجانب المادي والأخلاقي.
- دراسة عامر محمد نزار جلعوط: **السيرة النبوية الاقتصادية**،[٣] تناولت الدراسة

---

1)) عبدالحليم عويس، **الاقتصاد في حياة النبي محمد ﷺ**، ندوة الجوانب الاقتصادية في حياة الأنبياء عليهم السلام، مركز صالح عبدالله كامل للاقتصاد الإسلامي، جامعة الأزهر، القاهرة، ١٠/٤/٢٠٠٤م.

2)) حمدي عبدالعظيم، **بعض المبادئ الاقتصادية في السنة النبوية الشريفة**، مجلة مصر المعاصرة، الجمعية المصرية للاقتصاد السياسي والاحصاء والتشريع، القاهرة، م ١٠٠، ع ٤٨٩، ٢٠٠٨.

3)) عامر محمد نزار جلعوط، **السيرة النبوية الاقتصادية**، كتاب اليكتروني، متاح، مركز أبحاث فقه المعاملات الإسلامية، ٢٠٢٠.

عرضاً لأهم الأحداث المالية والاقتصادية في حياة النبي محمد ﷺ قبل وبعد الهجرة دراسة تاريخية مثل الحصار الاقتصادي والهجرة وتشريع الزكاة وتجهيز الغزوات والغنائم وكيفية تقسيمها مع إبراز أهم الملامح المالية والاقتصادية في كل مرحلة.

وبالنظر إلى هذه الدراسات والنتائج التي توصلت إليها وجد البحث أنها اقتصرت على استعراض الأحداث المالية والاقتصادية، وأهم مظاهر الحياة الاقتصادية في العهد النبوي مع استخلاص بعض المبادئ والتوجيهات الاقتصادية العامة من السيرة الاقتصادية للنبي ﷺ والبناء الاقتصادي الذي أقامه، وذلك دون الحديث عن السياسات الاقتصادية للنبي ﷺ وعناصرها والفلسفة الاقتصادية التي تقوم عليها، ومدى فاعليتها في مواجهة المشكلات الاقتصادية وتحقيق التنمية، ومدى إمكانية الاستفادة من هذه السياسات في العصر الحديث، وهذا ما يمثل الفجوة البحثية للبحث.

أهداف البحث:

يمكن استعراض أهداف البحث في النقاط التالية:

أ. دراسة وتحليل المشكلات الاقتصادية التي حدثت في العهد النبوى واستكشاف السياسات الاقتصادية التي طبقها النبى محمد ﷺ في مواجهتها ومدى تحقيقها للأهداف المطلوبة.

ب. التعرف على سياسته ﷺ في مواجهة الأزمات الاقتصادية وتحقيق التوازن الاقتصادي في المجتمع.

ج. استخلاص سياسته ﷺ تحقيق التنمية الاقتصادية والمذهب الاقتصادي الذي طبقه.

د. استخلاص سياسته ﷺ في مواجهة التضخم والإرتفاع في الأسعار.

هـ. دراسة مدى إمكانية الاستفادة من السياسات الاقتصادية التي طبقها النبى ﷺ في العصر الحديث خاصة الحالة المصرية.

الأهمية النظرية والتطبيقية للبحث:

يمكن استعراض الأهمية النظرية والتطبيقية للبحث من خلال النقاط التالية:

أ. إلقاء الضوء على بعض المشكلات الاقتصادية التي واجهت النبى ﷺ والسياسات الاقتصادية التي طبقها لحل هذه المشكلات وتحقيق التنمية الاقتصادية.

ب. محاولة استخلاص السياسات الاقتصادية للنبى محمد ﷺ والمذهب الاقتصادي الذي طبقه على اعتبار أنها سياسة اقتصادية نافعة.

ج. بيان مدى قدرة السياسات الاقتصادية التي طبقها النبى ﷺ على مواجهة بعض المشكلات الاقتصادية المعاصرة خاصة التي يعاني منها الاقتصاد المصري.

د. محاولة الاستفادة من السياسات الاقتصادية للنبى محمد ﷺ في رسم سياسات وحلول مبتكرة لعلاج بعض المشكلات الاقتصادية المعاصرة وتحقيق التنمية في الاقتصاد المصري.

تساؤلات البحث:

يقوم البحث على مجموعة من التساؤلات التي يهدف إلى الوصول إلى إجابات مرضية عنها، ويمكن عرضها على النحو التالي:

- ما هي أهم المشكلات الاقتصادية التي واجهت النبى محمد ﷺ خاصة بعد الهجرة وتأسيسه لدولة الإسلام في المدينة، وما هي السياسات الاقتصادية التي طبقها في معالجة هذه المشكلات.
- ما هي سياسته ﷺ والمذهب الاقتصادي الذي اتبعه في تحقيق التنمية الاقتصادية.
- ما هي سياسته ﷺ في مواجهة الأزمات الاقتصادية وتحقيق التوازن الاقتصادي بين أعضاء المجتمع.
- ما هي سياسته ﷺ في إدارة السوق والنشاط الاقتصادي.
- ما هي سياسته ﷺ في مواجهة التضخم والإرتفاع في الأسعار.

فروض البحث:

يقوم البحث على مجموعة من الفروض التي يهدف إلى اختبارها والتأكد من صحتها، والتي يمكن صياغتها على النحو التالي:

- إمكانية الاستفادة من السياسات الاقتصادية التي طبقها النبي ﷺ في مواجهة

المشكلات الاقتصادية وتحقيق التنمية في الاقتصاد المصري واقتصادات الدول الأخرى، وذلك باعتبار أنها سياسة اقتصادية نافعة.

- أن تطبيق السياسات الاقتصادية التي طبقها النبي ﷺ في عهده على الاقتصاد المصري في العصر الحديث يمكن أن يترتب عليه نتائج إيجابية.

حدود الدراسة:

يتناول البحث السياسة الاقتصادية للنبى محمد ﷺ أي التي طبقها منذ بداية البعثة وحتى وفاته ﷺ خاصة بعد الهجرة وتأسيس دولة الإسلام في المدينة، كما يشير البحث إلى مدى فعالية هذه السياسات في معالجة المشكلات الاقتصادية وتحقيق التنمية بالتطبيق على مصر في العصر الحديث والذي يبدأ منذ بداية عهد محمد على باشا وحتى الأن، باعتبار أن هذه الفترة تمثل بداية النهضة المصرية في العصر الحديث والتي شهدت تطبيق سياسات اقتصادية مشابهة للسياسة الاقتصادية للنبي ﷺ، بالإضافة إلى توافر بعض البيانات التي يمكن استخدامها في الحكم على مدى فعالية هذه السياسة في الحالة المصرية.

منهج البحث:

اعتمد البحث على مناهج التحليل الاستقرائي والإستنباطي في استقراء الوقائع والأحداث الاقتصادية التاريخية التي حدثت في عهد النبي محمد ﷺ واستنباط واستخلاص سياسته ﷺ في مواجهة المشكلات الاقتصادية وتحقيق التنمية الاقتصادية والنتائج المترتبة عليها.

خطة البحث:

تم تقسيم البحث إلى مدخل تمهيدي وأربعة محاور رئيسية وذلك على النحو التالي:

مدخل تمهيدي: ماهية السياسة الاقتصادية.

المحور الأول: سياسته ﷺ في تلبية الاحتياجات الأساسية للمسلمين المهاجرين قبل هجرته ﷺ.

المحور الثاني: السياسة التنموية للنبي ﷺ في مواجهة الأزمات الاقتصادية.

المحور الثالث: سياسته ﷺ في إدارة السوق ودعم الحرية الاقتصادية.

المحور الرابع: سياسته ﷺ في مواجهة التضخم والإرتفاع في الأسعار.

النتائج والتوصيات.

هذا وسوف يتم دراسة وتحليل ذلك على النحو التالي:

مدخل تمهيدي: ماهية السياسة الاقتصادية:

تعرّف السياسة لغةً بأنها عبارة عن معالجة الأمور، وهي مأخوذة من الفعل ساسَ ويسوس، وهي على مصدر فعالة، ومن الدلالات اللغوية للسياسة التدبير والإصلاح وهي القيام على الشيء بما يصلحه، والوالي يسوس رعيته ويدبر أمرهم.[١]

أما **اصطلاحاً** فتعرف السياسة بأنها تنظيم لأمور الدولة وممارسة السياسة داخلياً والعناية بمصالح وشؤون الفرد والمجتمع داخل الدولة وخارجها.[٢] وهناك أنواع كثيرة من السياسة من أهمها السياسة الاقتصادية: هى مجموعة من الإجراءات والآليات التي تهدف إلى التأثير على السلوكيات الاقتصادية للدولة والمجتمع والتحكم بها لتحقيق بعض الأهداف الاقتصادية، وتتمثل الأهداف الأولية للسياسة الاقتصادية في تحقيق النمو والتنمية الاقتصادية، والاستقرار الاقتصادي، والتوزيع الكفء للموارد الاقتصادية، والمحافظة على الحرية الاقتصادية، وتوزيع أفضل للدخل.[٣]

وقد درس الفقهاء السياسة وهدفها ويرى كثير منهم أنها تكون لتحقيق مصلحة أو دفع مفسدة، وقد ذهب الأحناف والمالكية والحنابلة إلى أن السياسة لا تقف عند حدود النصوص الشرعية بل تتوجه إلى روحها، وأن السياسة الشرعية هي ما كان فعلاً يكون الناس معه أقرب إلى الصلاح وأبعد عن الفساد وأن لم ينزل بها وحي أو وضعها ومارسها

---

1)) نعمان عبدالرازق السامرائي، **النظام السياسي في الإسلام**، مكتبة الملك فهد الوطنية، الرياض - المملكة العربية السعودية، ط ٢، ١٤٢١هـ/ ٢٠٠٠م، ص١٠.

2)) المرجع السابق، ص١٠.

3)) محمد عبدالمنعم عفر، **السياسة الاقتصادية وسائلها وأهدافها**، مجلة البنوك الإسلامية، الاتحاد الدولي للبنوك الإسلامية، ع ١٢، ١٩٨٠، ص١٧.

النبي ﷺ.[١] أما الشافعية فالسياسة عندهم يجب أن تكون في حدود الشريعة لا تتعداها فلا سياسة عندهم إلا وفق الشرع.[٢] فيشترط في السياسة ألا تخالف ما جاء به الشرع وإلا صارت باطلة، وإن كان لا يشترط وجود نص يأمر بها وهذا ما يخلق متسعا كبيراً أمام الولاة والحكام لرعاية مصالح الأمة بعيداً عن الباطل والحرام.

المحور الأول: سياسته ﷺ في تلبية الاحتياجات الأساسية للمسلمين المهاجرين قبل هجرته ﷺ:

قبل هجرته ﷺ كانت حاجة المسلمين والدعوة الإسلامية للمال في مكة بسيطة وتميزة هذه الفترة بعدم وجود إيرادات ثابته للمسلمين إذ لم تكن دولة الإسلام قد تأسست، وتمثلت أهم احتياجات المسلمين للمال خلال هذه الفترة في إعانة الفقراء والمحتاجين من المسلمين، وشراء المستضعفين من العبيد المسلمين لإنقاذهم من عنت قريش وزعمائها. كما اقتضت أحداث المحاصرة في شعب أبي طالب والمقاطعة والحصار الاقتصادي والاجتماعي الذي فرضه المشركون على جميع بني هاشم التلاحم المادى والمعنوي بين النبي ﷺ وبني هاشم ومن معه من المسلمين، حيث كانت المقاطعة تستهدف إما قيام بني هاشم بتسليمهم النبى محمد ﷺ لقريش ليقتلوه، أو يتراجع الرسول ﷺ من نفسه عن الدعوة، أو القضاء على النبي ﷺ وجميع من معه من المسلمين والهاشميين جوعاً وعطشاً تحت وطأة الحصار، وقد اشتد الحصار حتى أنفق النبي ﷺ ماله، وأبو طالب ماله، والسيدة خديجة **ل** مالها،[٣] وقد وردت بعض الآيات التي تحث المسلمين على التكافل والصدقات التطوعية من أموالهم مثل قوله تعالى: ﴿**وَالَّذِينَ فِي أَمْوَالِهِمْ حَقٌّ**

1)) شعبان فهمي عبدالعزيز، **السياسة المالية للإسلام ودورها في إصلاح الاقتصاد المصري**، مؤتمر الاقتصاد المصري التحديات والسياسات من المنظورين الإسلامي والوضعي، كلية التجارة (بنات)، جامعة الأزهر، القاهرة، ٢-٣ يونيو، ١٩٩٥م، ص٢٤٨.

2)) ابن القيم الجوزية، الطرق الحكمية في السياسة الشرعية، مكتبة المؤيد، بيروت - لبنان، ، ط ١، ١٤١٠هـ/ ١٩٨٩م، ص١٢.

3)) علاء كامل سعادة، **المقاطعة القريشية لبني هاشم وبني عبدالمطلب في شعب أبي طالب دراسة نقدية تحليلية في المصادر التاريخية**، مجلة المنارة للبحوث والدراسات، جامعة آل البيت، الأردن، م ٢٠، ع ٤، ٢٠١٤، ص٢٤.

مَّعْلُومٌ * لِّلسَّائِلِ وَالْمَحْرُومِ﴾ (سورة المعارج: الأيات: ٢٤-٢٥)، كما اقتضت عملية الهجرة للمسلمين من مكة إلى المدينة وضعف القدرات المالية للمسلمين واضطرارهم ترك ممتلكاتهم في مكة هرباً بدينهم إلى المدينة اعتماد سياسته ﷺ على مبدئين هما:

أ. **مبدأ التكافل بين المهاجرين وبعضهم البعض في تمويل عملية الهجرة والوصول إلى المدينة**: حيث ترادف المسلمين المهاجرين بالمال والظهر في سبيل الوصل إلى المدينة.

ب. **مبدأ المؤاخاة بين المهاجرين والأنصار في تلبية الاحتياجات الأساسية للمهاجرين بعد الوصول إلى المدينة وحتى هجرته ﷺ**: فلاشك أن المسلمين المهاجرين كانت لهم احتياجات أساسية مثل الطعام والشراب والمسكن التي يحتاجون إلى تلبيتها بمجرد الوصول إلى المدينة وهي ما قام النبي ﷺ بتلبيتها لهم من خلال مبدأ المؤاخاة بين المهاجرين والأنصار.

وتجدر الإشارة إلى: أن المؤاخاة بين المهاجرين والأنصار ما هي إلا استثناء على مبدأ الضيافة في الإسلام، فالضيافة في الإسلام ثلاثة أيام بينما المؤاخاة كانت تقتضي أن يحل المهاجر على أخيه الأنصاري ضيفاً مدة تزيد عن ذلك حتى هجرة النبي ﷺ أو يفتح الله عليه ويرزقه من فضله ما يستطيع به الاستغناء عن أخيه الأنصاري. وقد كانت المؤاخاة ذات طابع اجتماعي تمويلي يقتضي أن يشترك المتأخون في الأموال اشتراك منفعة ولفترة مؤقته فقط، وليست ذات طابع اقتصادي يترتب عليه اشتراك في الملكية أو إعادة توزيع الدخل والثروة بين أعضاء المجتمع.

المحور الثاني: السياسة التنموية للنبي ﷺ في مواجهة الأزمات الاقتصادية:

بعد هجرة النبى ﷺ كان المجتمع المدني ينقسم من المنظور الاقتصادي إلى فئتين هما؛ فئة من الأغنياء وهم الأنصار الذين يمتلكون جميع الموارد الاقتصادية في المدينة من منازل ومزارع وغير ذلك، وفئة من الفقراء يتشكل معظمها من المهاجرين الذين اضطروا إلى ترك ممتلكاتهم وأموالهم في مكة هرباً بدينهم إلى المدينة والقليل من الفقراء من الأنصار، وهنا كانت هناك حاجة اقتصادية ماسة لإعادة التوازن الاقتصادي بين أعضاء المجتمع تحقيقاً لقوله تعالى ﴿**كَيْ لَا يَكُونَ دُولَةً بَيْنَ الْأَغْنِيَاءِ مِنكُمْ**﴾ (سورة الحشر: من الأية: ٧) خاصة مع البدء في تأسيس دولة للمسلمين في المدينة، هذا وقد اتجهت السياسة

الاقتصادية للنبى ﷺ نحو إغناء الفقراء وليس إفقار الأغنياء، ولم يعتمد النبي ﷺ مبدأ توزيع ما بيد الأغنياء على الفقراء لأنه لو فعل ذلك لما كان أسلوباً تنموياً، ولأنه ﷺ مشرعاً فلو فعل ذلك لكان حجة لكل من يتولى أمر المسلمين من بعده أن يقوم بمصادرة أموال الأغنياء بين الحين والأخر وتوزيعها على الفقراء بحجة إعادة التوازن في توزيع الدخل والثروة بين أعضاء المجتمع، ولما كان ذلك أسلوباً تنموياً حيث أنه سوف يقتل الحافز على العمل والاستثمار، ويهدد الاستقرار الاقتصادي والسلم الاجتماعي، لذلك رفض النبي ﷺ مبدأ توزيع ما بيد الأغنياء على الفقراء بالرغم من إمكانية تحقيقه وطلب الأغنياء أنفسهم ذلك، فقد **قالتِ الأنْصَارُ للنبيِّ ﷺ: اقْسِمْ بيْنَنَا وبيْنَ إخْوَانِنَا النَّخِيلَ، قالَ: لَا، فَقالَ: تَكْفُونَا المَئُونَةَ ونُشْرِكُكُمْ في الثَّمَرَةِ، قالوا: سَمِعْنَا وأَطَعْنَا.**[1] فهم قد طلبوا تقسيم ممتلكاتهم وأموالهم بينهم وبين أخوانهم المهاجرين ولكن النبى ﷺ أبى وأسس لمبدأ الاشتراك في المنفعة وليس الاشتراك في الملكية.

هذا وقد تبنى النبى ﷺ سياسة تنموية في مواجهة مشكلة عدم العدالة (التوازن) في توزيع الدخل والثروة على أعضاء المجتمع، تقوم على مبدأ إغناء الفقراء وليس إفقار الأغنياء وتحقيق التنمية الاقتصادية في الوقت ذاته، وذلك من خلال العمل على خلق موارد اقتصادية جديدة تملك للفقراء والراغبين من أعضاء المجتمع، وذلك عن طريق عدد من الخطوات العملية يمكن التعرف عليها على النحو التالي:

أ. **الدعوة إلى إحياء الموات (الأراضي الموات)، وإضافة الحافز الديني والمعنوي على ذلك:** حيث قامت سياسته ﷺ في إعادة التوازن في توزيع الدخل والثروة على أعضاء المجتمع على الاستفادة من الموارد الاقتصادية غير المستغلة والمتاحة للمجتمع، والعمل على استغلالها خاصة عنصر العمل الذي يعد أهم عنصر من عناصر الإنتاج والمتوفر لدى جميع أعضاء المجتمع وجعله سبباً للحصول على الملكية، والتملك بالإحياء عن طريق بذل الجهد في تحويل الموارد الاقتصادية والأراضي غير المستغلة

1)) محمد بن إسماعيل البخاري، **الجامع الصحيح المسند من حديث رسول الله وسننه وأيامه (صحيح البخاري)**، تحقيق: محب الدين الخطيب، المكتبة السلفية، القاهرة، ط ١، ١٤٠٠هـ، (بسند صحيح)، رقم الحديث: ٢٧١٩.

إلى موارد مستغلة وإدخالها في حلبة الإنتاج،[١] وبذلك يحقق غايتين اقتصاديتين: **أولهما**؛ زيادة الموارد الاقتصادية والثروة في المجتمع بما يحقق أهداف التنمية الاقتصادية، **وثانيهما**؛ خلق موارد اقتصادية جديدة تملك للفقراء وأى شخص قادر على العمل الذي يدخل به الحياة والنماء على جزء من الموارد الاقتصادية غير المستغلة،[٢] وهذا ما يعمل على تحقيق النمو الاقتصادي والتوازن والعدالة في توزيع الدخل والثروة بين أعضاء المجتمع.

وفي سبيل تحقيق ذلك حفز النبى ﷺ أصحابة على العمل والتملك بالإحياء مستغلاً غريزة حب التملك وفائض القيمة الناتج عن الاستفادة من بعض الموارد الاقتصادية المتاحة دون دفع مقابل لها، ومن ثم فإن العائد المتحقق عن عملية الإحياء يكون أكبر بكثير من الجهد المبذول فيها، نظراً لإقرار قاعدة التملك بالإحياء في عدد من الأحاديث النبوية منها ماورد عن أسمر بن مضرس الطائي قال: **أتيتُ النَّبيَّ ﷺ فبايعتُه فقال: من سبق إلى ما لم يسبِقْ إليه مسلمٌ فهو له.**[٣] وفي رواية يزيد فخرَج النَّاسُ يتعادَوْنَ يتخاطُّونَ، أي: يجعَلونَ في الأرضِ خُطوطًا؛ علامةً لِمَا سبَقوا إليه.[٤] وهذا يدل على مدى فعالية هذه السياسة الاقتصادية للنبى ﷺ ومدى استجابة الصحابة ﷺ لها.

ولم يكتف النبى ﷺ بذلك فوضع حافزً دينياً ومعنوياً يشجع المسلمين على القيام بإحياء الموات واستغلال الموارد الاقتصادية المتاحة فقال: **مَن أحيا أرضًا ميتةً فله فيها أجرٌ وما أكَلتِ العافيةُ منها فهو له صدقةٌ.**[٥] أي أنه بالإضافة إلى تملك

---

1)) يوسف إبراهيم يوسف، **الاقتصاد الإسلامي**، مركز صالح عبدالله كامل للاقتصاد الإسلامي، جامعة الأزهر، القاهرة، ٢٠١٠م، ص١٠٢.

2)) **المرجع السابق**، ص١٦٠.

3)) أحمد بن علي بن حجر العسقلاني، **الإصابة في تمييز الصحابة**، دار إحياء التراث العربي، بيروت -لبنان، ج ١، ط ١، ١٣٢٨هـ، (بسند حسن)، ص٤١.

4)) محمد ناصر الدين الألباني، **التعليقات الرضية على الروضة الندية**، تحقيق: علي حسن علي عبدالحميد، دار ابن عفان، القاهرة، ج٢، ط ١، ١٤٢٠هـ، ص٤٥٧.

5)) عبدالرحمن بن أبي بكر السيوطي، **الجامع الصغير في أحاديث البشير النذير**، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، د ط، د ت، (بسند صحيح)، رقم الحديث: ٨٣٢٦.

الأرض التي قام بإحيائها فإن له الأجر والثواب من الله سبحانه وتعالى على هذا العمل نتيجة لقيامه بمهمة عمارة الأرض التي أمرنا الله تعالى بها، وكذلك له الأجر والثواب على ما أكلت الأنعام والطيور منها. ولا شك أن هذا الحافز الديني والمعنوى كان له أثر كبير على نفوس الصحابة ﷺ وكل من يهتدي بهديه ﷺ مما يدفعهم إلى العمل وإحياء الموات.

ب. **مارس الإقطاع (الأراضي الموات والموارد غير المستغلة) لبعض من رأى فيهم القدرة على العمل وعمارة الأرض ولم يتخذوا المبادرة من أنفسهم على ذلك:** فقد ورد أنَّ النبيَّ ﷺ **(أقطعَ بلالَ بنَ الحارثِ المزَنيَّ معادنَ القَبليَّةِ جَلسيَّها وغَوريَّها)**[١]. وما روي عن أسماء بنت أبي بكر قالت: **كنت أنقل النوى من أرض الزبير التي أقطعه رسول الله ﷺ على رأسي**، وهي مني على ثلثي فرسخ. وقال أبو ضمرة، عن هشام، عن أبيه: أن النبي ﷺ: **أَقْطَعَ الزُّبَيْرَ أَرْضًا مِن أَمْوَالِ بَنِي النَّضِيرِ.**[٢]

كما ورد أنه **لَمَّا قدِم رسولُ اللهِ ﷺ المدينةَ أقطع الدُّورَ، وأقطع ابنَ مسعودٍ فيمن أقطع، فقال له أصحابُه: يا رسولَ اللهِ نَكِّبْه عنَّا قال: فلم بعثني اللهُ إذًا؟ إنَّ اللهَ لا يُقدِّسُ أمَّةً لا يُعطون الضَّعيفَ منهم حقَّه.**[٣]

يستنتج من ذلك أن النبي ﷺ لم يكتف بتشريع حرية الاستفادة من الموارد

محمد بن حبان البستي، **صحيح ابن حبان بترتيب ابن بلبان**، تحقيق: شعيب الأرنؤوط، مؤسسة الرسالة، بيروت - لبنان، ط ٢، ١٤١٤هـ، (بسند صحيح)، رقم الحديث: ٥٢٤٠.

1)) محمد ناصر الدين الألباني، **صحيح سنن أبي داود**، مكتب التربية العربي لدول الخليج، الرياض - السعودية، ط ١، ١٤٠٩هـ، (بسند حسن) رقم الحديث: ٣٠٦٢.

2)) محمد بن إسماعيل البخاري، **صحيح البخاري**، مرجع سابق، (بسند صحيح، أما قول أبو ضمرة فهو معلق)، رقم الحديث: ٣١٥١.

3)) أحمد بن علي بن حجر العسقلاني، **التلخيص الحبير في تخريج أحاديث الرافعي الكبير**، مكتبة نزار مصطفى الباز، مكة المكرمة – السعودية، ج ٣، ط ١، ١٤١٧هـ، (بسند قوى)، رقم الحديث: ١٠٣٨.

الاقتصادية غير المستغلة والتملك بالإحياء والحث عليه، فمارس إقطاع الموات لبعض من رأى فيهم القدرة على العمل ولم يتخذوا المبادرة من أنفسهم، وفي ذلك تكليف لمن تم إقطاعه بالعمل والتملك بالإحياء والاستفادة من فائض القيمة، مما يؤدي إلى خلق موارد اقتصادية جديدة تملك للفئات الفقيرة وأصحاب المبادرة في العملية الإنتاجية. أي أن النبي ﷺ كان حريصاً على الاستفادة من عنصر العمل الذي يعد من أهم عناصر الإنتاج والمتوفر لدى غالبية أعضاء المجتمع ودفعه في العملية الإنتاجية التي يترتب عليها زيادة كل من الدخل والثروة في المجتمع، كما أنه جعل العمل الذي يؤدي إلى الحياة والنمو في المورد الاقتصادي سبباً في الملكية، وهذا له أهميته عند الحديث عن ظاهرة الفقر وكيفية معالجته من خلال استغلال عنصر العمل المتوفر لدى غالبية أعضاء المجتمع.

ج. **دعوة صاحب الملكية إلى الحفاظ عليها وعدم تبديدها فينضم إلى عداد الفقراء:** لما ورد عن النبيَّ ﷺ: **من باعَ دارًا أو عقارًا فلم يجعَل ثمنَه في مثلِه كانَ قمِنًا أن لاَ يبارَكَ فيه.**[1] وفي هذا الحديث دعوة لصاحب الملكية إلى الحفاظ عليها وعدم تبديدها في الإنفاق على الأنشطة الإستهلاكية، والحث على التراكم الرأسمالي والحفاظ عليه حتى لا يقع صاحبه تحت طائلة الفقر. وهذا ما فهمه خليفة المسلمين عمر بن الخطاب ﷺ وكان ينصح به فقد ورد أن خالد بن عرفطة قدم على عمرﷺ من القادسية فسأله عن أحوال الناس فَقَالَ: تَرَكْتُهُمْ يَسْأَلُونَ اللَّهَ لَكَ أَنْ يَزِيدَ فِي عُمْرِكَ مِنْ أَعْمَارِهِمْ مَا وَطِئَ أَحَدٌ الْقَادِسِيَةَ إلا وَعَطَاؤُهُ أَلْفَانِ أَوْ خَمْسَ عَشْرَةَ مِائَةً، وَمَا مِنْ مَوْلُودٍ ذَكَرًا كَانَ أَوْ أُنْثَى إلا أُلْحِقَ فِي مِائَةٍ وَجَرِيبَيْنِ فِي كُلِّ شَهْرٍ، قَالَ عُمَرُ: إنَّمَا هُوَ حَقُّهُمْ وَأَنَا أَسْعَدُ بِأَدَائِهِ إلَيْهِمْ لَوْ كَانَ مِنْ مَالِ الْخَطَّابِ مَا أَعْطَيْتُهُمُوهُ، **وَلَكِنْ قَدْ عَلِمْتُ أَنَّ فِيهِ فَضْلا، فَلَوْ أَنَّهُ إذَا خَرَجَ عَطَاءُ أَحَدِ هَؤُلاءِ ابْتَاعَ مِنْهُ غَنَمًا فَجَعَلَهَا بِسَوَادِهِمْ فَإِذَا خَرَجَ عَطَاؤُهُ ثَانِيَةً ابْتَاعَ الرَّأْسَ وَالرَّأْسَيْنِ فَجَعَلَهُ فِيهَا فَإِنْ بَقِيَ أَحَدٌ مِنْ وَلَدِهِ كَانَ لَهُمْ شَيْءٌ قَدِ اعْتَقَدُوهُ، فَإِنِّي لا أَدْرِي مَا يَكُونُ بَعْدِي، وَإِنِّي لأُعِمُّ**

1)) محمد ناصر الدين الألباني، **صحيح سنن ابن ماجه**، مكتب التربية العربي لدول الخليج، الرياض - السعودية، ط ١، ١٤٠٧هـ، (بسند حسن)، رقم الحديث: ٢٠٣٥.

بِنَصِيحَتِي مَنْ طَوَّقَنِي اللَّهُ أَمْرَهُ.[١]

د. **رفع يد المحتجر عن المورد الاقتصادي إذا لم يقم بعمارته خلال مدة محدد (ثلاث سنوات):** وهذا ما طبقه خليفة المسلمين عمر بن الخطاب ﷺ مع بلال بن الحارث حيث استرد منه جزء من الأرض التي كان النبي ﷺ قد اقطعه إياها لعجزه عن عمارتها وقال له: أن رسول الله ﷺ اقطعك لتعمل لا لتحتجز عن الناس فخذ ما قدرت على عمارته ورد الباقي، وذلك فيما ورد **أَنَّ رسولَ اللهِ ﷺ أخذ من المعادنِ القبليَّةِ الصدقةَ، وأنه أقطعَ بلالَ بنَ الحارثِ العقيقَ أجمعَ، فلما كان عمرُ ﷺ قال لبلالٍ: إنَّ رسولَ اللهِ ﷺ لم يُقطعْك لِتحتجرَه عن الناسِ، لم يقطعْك إلا لتعملَ، قال: فأقطع عمرُ بنُ الخطابِ للناسِ العقيقَ.**[٢]

هـ. **إقرار الزكاة على الأموال المكتنزة:** وهذا ما يمكن تطبيقه على جميع الأموال النقدية والعينية من وجهة نظر البحث، فالإنسان الذي يمتلك مورداً اقتصادياً مستغلاً ليس من حقه أن يمنعه عن الإنتاج ويخرجه من طور الاستغلال ويحرم المجتمع من خيراته، فالذي يمتلك مساحة من الأراضي الزراعية على سبيل المثال ليس من حقه أن يمتنع عن زراعتها وتعطيلها عن الإنتاج بدون أسباب لأنه بذلك يضر بمصلحة المجتمع ويحرمه من حقوقه فيها، ومن حق ولي الأمر أن يكلفه بزراعتها أو تأجيرها أو إعطائها لشخص أخر يقوم بزراعتها حفاظاً على صالح المجتمع، أما إذا مر عليها الحول وهي متعطلة عن الإنتاج فيرى البحث أنه يمكن أن يطبق عليها نفس الفلسفة الاقتصادية للزكاة على الأموال المكتنزة تعزيراً وإجباراً لأصحابها على الحفاظ عليها في إطار الموارد الاقتصادية المستغلة. كما أن ترك الموارد الاقتصادية عاطلة دون استخدامها والاستفادة منها يدخل تحت بند إضاعة المال الذي نهى عنه النبي ﷺ في قوله: **إنَّ اللهَ تعالى حَرَّمَ عليكُمْ: عُقُوقَ الأُمَّهاتِ، ووأْدَ البَناتِ، ومَنْعًا وهاتِ، وكَرِهَ**

---

1)) أحمد بن يحيى بن جابر بن داود البَلَاذُري، **فتوح البلدان**، دار ومكتبة الهلال، بيروت - لبنان، ج ١، ١٩٨٨م، ص٤٣٥.

2)) محمد بن علي بن دقيق العيد، **الإلمام بأحاديث الأحكام**، تحقيق: حسين إسماعيل الجمل، دار المعراج، الرياض - السعودية، ج ١، ط ١، ١٤١٤هـ، (بسند صحيح)، ص٣١٩.

لَكُمْ: قيل وقال، وكَثْرَةَ السُّؤَالِ، وإِضَاعَةَ المالِ.[١]

يستخلص من ذلك أن سياسته ﷺ في مواجهة التفاوت في توزيع الدخل والثروة بين أعضاء المجتمع اتخذت اتجاهاً تنموياً يقوم على مبدأ خلق موارد اقتصادية جديدة تملك للفقراء ومن يرغب من أعضاء المجتمع وعدم توزيع ما بيد الأغنياء على الفقراء، أي أنها تقوم على مبدأ إغناء الفقراء وليس إفقار الأغنياء وذلك من خلال الدعوة إلى إحياء الموات والتملك بالإحياء استغلالاً للفطرة الإنسانية وغريزة حب التملك، والتحفيز على ذلك بالثواب والجزاء الأخروي، وممارسة الإقطاع لبعض من رأى فيهم القدرة على العمل وإحياء الموات ولم يتخذوا المبادرة من أنفسهم، والحث على التراكم الرأسمالي والمحافظة على الممتلكات، وتشريع الزكاة على الأموال المكتنزة.

وفي محاولة للتعرف على مدى فعالية السياسة الاقتصادية للنبي ﷺ في تحقيق التنمية ومواجهة الأزمات وإمكانية الاستفادة منها في مصر في العصر الحديث، نجد أن النهضة المصرية في عهد **محمد على باشا** قد اشتملت على بعض السياسات الاقتصادية للنبي ﷺ وكانت لها فعاليتها في تحقيق أهدافها ونشر نطاق الملكية وخلق ملكيات جديدة، فقد اعتمدت سياسة محمد على باشا وبعض أفراد أسرته على توسيع مساحة الأراضي الزراعية المستغلة عن طريق التوسع في حفر الترع والسدود، والسماح بإحياء الأبعديات والأراضي البوار وردم البرك والمستنقعات، وممارسة الإقطاع (الإنعام) على الموظفين وغيرهم بأراضي الأبعديات ومعاونتهم على استصلاحها بشتى الوسائل وتقديم إعفاءات ضريبية لأراضي الاستصلاح، واشتراط الاستصلاح للحصول على سند للملكية، وبالرغم من أن الملكية التي أعطاها لهم **محمد على باشا** في بدايتها كانت ملكية انتفاع فقط إلا أن ذلك كان له أثر كبير على مساحة الأراضي الزراعية في مصر والتي ارتفعت من ١.٥ مليون فدان في بداية القرن التاسع عشر إلى ٤.١٦ مليون فدان عام ١٨٥٢م.[٢](*) أي أنه

---

1)) محمد ناصر الدين الألباني، **صحيح الجامع الصغير وزيادته**، تحقيق: زهير الشاويش، المكتب الإسلامي، بيروت - لبنان، ط ٣، ١٤٠٨هـ، (بسند صحيح)، رقم الحديث: ١٧٤٩.

2)) حمدى الوكيل، **ملكية الراضي الزراعية في مصر خلال القرن التاسع عشر**، الهيئة المصرية العامة للكتاب، القاهرة، ٢٠٠٧م، ص٣٣٨- ٣٣٩.

تم زيادة المساحة الزراعية بنسبة ١١٥% تقريباً خلال هذه الفترة. كما بلغ إجمالي ما أنعم به محمد على باشا وأفراد أسرته من أراضي الأبعديات (ما تم إقطاعه) حتى عهد الخديوى إسماعيل ١٢٨١٤٤٧ فدان، وهذا يدل على فعالية سياسة الإقطاع في زيادة المساحة الزراعية وخلق موارد جديدة للمجتمع. كما ساهم قرار مجلس شورى النواب سنة ١٨٦٧ وأمر سنة ١٨٨٤م والذي خول الكافة الحق في طلب أعيان البراري والمستبعدات مجاناً تحت شرط الإصلاح في زيادة مساحة الأبعديات ونسبتها إلى مساحة الأراضي الزراعية الكلية من ١٤% عام ١٨٦٣م إلى ٢٩% عام ١٨٨٦.[١] وهذا يدل على فعلية سياسة الإحياء في زيادة المساحة الزراعية وخلق موارد جديدة للمجتمع.

وبذلك يمكن القول أن اتباع بعض عناصر السياسة الاقتصادية للنبي ﷺ في مصر وهي إحياء الموات والاقطاع حتى وإن كان بصورة غير مكتملة في بعض الأحيان كان له دور إيجابي وساهم بدور فعال في زيادة مساحة الأراضي الزراعية في مصر في عهد محمد على باشا وأفراد أسرته، وهذا ما يدل على فعالية السياسة الاقتصادية للنبي ﷺ وإمكانية تطبيقها والاستفادة منها في الحالة المصرية.

المحور الثالث: سياسته ﷺ في إدارة السوق ودعم الحرية الاقتصادية:

كان السوق ثاني مؤسسة أسسها النبي ﷺ في المدينة بعد الهجرة، وقد اختط رسول الله ﷺ للمسلمين السوق في المناخة غربي المسجد النبوي في السنوات الأولى من الهجرة ليخلصهم من سيطرة اليهود على الأسواق الأخرى، فقد ورد أن رسولَ اللهِ ﷺ

(*) **ملحوظة:** تم تحديد مساحة الفدان بأقل من المساحة التي كان معمولاً بها قبل عام ١٨١٣م من (الفدان= ٤٠٠ قصبة مربعة بطول ٣.٨٥م = ٥٩٢٩ م٢) إلى (الفدان= ٣٣٣.٣٣ قصبة مربعة بطول ٣.٥٥م= ٤٢٠٠.٨٣ م٢) وهذا يعني أن المساحة الفعلية في بداية القرن التاسع عشر كانت ١.٩٤ مليون فدان وفقاً للقياس المعاصر وليس ١.٥ أي أن إجمالي الزيادة في المساحة الزراعية حتى عام ١٨٥٢ بلغ ٢.٢٢ مليون فدان. جرجس حنين، **الأطيان والضرائب في القطر المصري**، المطبعة الكبرى الأميرية، ببولاق مصر، القاهرة، ط ١، ١٣٢٢هـ/ ١٩٠٤م، ص١٠٧- ١١٠.

1)) حمدى الوكيل، **ملكية الراضي الزراعية في مصر خلال القرن التاسع عشر**، مرجع سابق، ص٥٢٤- ٥٢٦.

ذهبَ إلى سوقِ النَّبيطِ، فنظرَ إليه، فقال: **ليس هذا لكم بسوقٍ ثم ذهب إلى سوقٍ، فنظرَ إليه فقال: ليس هذا لكم بسوقٍ ثم رجع إلى هذا السوقِ، فطاف فيه ثم قال: هذا سوقُكم فلا يُنْتقَصن ولا يُضْرَبْن عليه خَراجٌ.**[1] كما ورد أنَّ رجلًا جاءَ إلى النبيّ ﷺ فقال **بأَبِي أنتَ وأُمّي إني قَدْ رَأَيْتُ موضعًا للسوقِ أَفَلَا تَنْظُرُ إليه قال بلَى فقام معه حتى جاء موضِعَ السوقِ فلَمَّا رَآهُ أعجبَهُ وركضَهُ برجلِهِ وقال نِعْمَ سوقُكُم فلا يُنْتَقَضُ وَلَا يُضْرَبَنَّ عَلَيْهِ خَرَاجٌ.**[2] وقد وكانت السوق مكشوفة ليس فيها بناء، يحضر التجار إليها صباحاً، ومن سبق إلى موقع وضع بضاعته فيه ويتاجر إلى نهاية اليوم حيث يحمل متاعه ليعود في اليوم الثاني. وقد اتبع النبي ﷺ سياسة الحرية المقيدة المنضبطة بضوابط الشريعة في إدارة السوق، حيث أنه قام بما يلي:

أ. **السماح للجميع بحرية الدخول والخروج من وإلى السوق بدون دفع أي إتاواة أو تكاليف:** لقوله ﷺ هذا سوقُكم فلا يُنْتقَصن ولا يُضْرَبْن عليه خَراجٌ.

ب. **ضبط السوق وفقاً للضوابط والمعايير الإسلامية من خلال الإشراف والرقابة واستحداث وظيفة المحتسب:** فوضع النبي ﷺ وبين العديد من الأحكام والضوابط التي تنظم المعاملات وتمنع الغش والاحتكار وتفصل في المنازعات بين المتعاملين في السوق من خلال العديد من الأحاديث النبوية، وكان ﷺ يمر في السوق بصفة دورية للتأكد من أن جميع المعاملات بالسوق تتم وفق الضوابط والمعايير الإسلامية، فقد ورد أنَّ النَّبيَّ ﷺ مرَّ على صُبْرةِ طعامٍ فأدخَل أصابعَه فيها فإذا فيه بَلَلٌ فقال: **ما هذا يا صاحبَ الطَّعامِ**؟ قال: أصابتْه سماءٌ يا رسولَ اللهِ قال: **فهلَّا جعَلْتَه فوقَ الطَّعامِ حتَّى يراه النَّاسُ، مَن غشَّنا فليس منَّا.**[3] كما استحدث النَّبيَّ ﷺ ما عرف بعد ذلك بوظيفة المحتسب الذي يراقب السوق للتأكد من أن جميع المعاملات فيها تتم وفق

---

1)) محمد ناصر الدين الألباني، **ضعيف سنن ابن ماجه**، تحقيق: زهير الشاويش، المكتب الإسلامي، بيروت - لبنان، ط ١، ١٤٠٨هـ، (بسند ضعيف)، ص٤٣٤.

2)) علي بن أبي بكر الهيثمي، **مجمع الزوائد ومنبع الفوائد**، مؤسسة المعارف للطباعة والنشر، بيروت - لبنان، ج ٤، د ط، ١٤٠٦هـ، ص٧٩.

3)) محمد بن حبان البستي، **صحيح ابن حبان بترتيب ابن بلبان**، مرجع سابق، (بسند صحيح) رقم الحديث: ٤٩٠٥.

الضوابط والمعايير الإسلامية فاستعمل النَّبيَّ ﷺ سعيد بن العاص بن أمية ﷺ على سوق مكة بعد الفتح، كما استعمل عمر بن الخطاب ﷺ على سوق المدينة.[١]

ج. **عدم التدخل في النشاط الاقتصادي بما يخل بآليات عمل السوق والأسعار:** فقد ورد أنه عندما غلا السِّعرُ على عَهدِ رسولِ اللَّهِ ﷺ سأله بعض الصحابة ﷺ **فقالوا: يا رسولَ اللَّهِ، سعِّر لنا، قالَ إنَّ اللَّهَ هوَ المسعِّرُ، القابِضُ، الباسطُ، الرَّزَّاقُ، وإنِّي لأرجو أن ألقى ربِّي وليسَ أحدٌ منْكم يطلُبني بمظلِمةٍ في دمٍ ولا مالٍ.**[٢] وهذا يشير إلى امتناعه ﷺ عن التدخل وتحديد الأسعار وحرصه على عدم الإخلال بآليات عمل السوق في تحديد الأسعار، ومن ثم دعمه لسياسة الحرية الاقتصادية.

د. **إقرار التعامل بالعملات المختلفة وحرية سعر الصرف:** لما ورد عن عبدِ اللهِ بنِ عُمرَ، قال: كنتُ أَبيعُ الإبلَ بالبَقيعِ، فأَقبِضُ الوَرِقَ مِنَ الدَّنانيرِ، والدَّنانيرَ مِنَ الوَرِقِ، فأَتَيْتُ النَّبيَّ ﷺ وهو في بيتِ حَفصةَ، فقُلْتُ: يا رسولَ اللهِ، رُوَيْدَكَ أَسأَلُكَ، **إنِّي كنتُ أَبيعُ الإبلَ بالبَقيعِ، فأَقبِضُ هذه مِن هذه، وهذه مِن هذه؟ فقال: لا بأسَ أنْ تَأخُذَها بسِعرِ يَومِها ما لم تَفتَرِقَا وبيْنكما شيءٌ.**[٣] وبذلك فقد سمح ﷺ بالتعامل في الصرف ووضع له بعض الضوابط وهي شرط التراض وأن يكون بسعر يومه.

هـ. **الحث والترغيب على القيام بجميع الأنشطة الاقتصادية المعروفة (الزراعة، التجارة، الصناعة) وترك الأولية لإحتياجات المجتمع:** كانت نظرته ﷺ لجميع الأنشطة الاقتصادية نظرة إيجابية، حيث أنه اعتبرها جميعاً أنشطة اقتصادية منتجة ولها أهميتها في الحياة الاقتصادية والاجتماعية، فنجده ﷺ يحفز على العمل والإنتاج في جميع هذه الأنشطة ويضع لها القواعد التي تنظمها وتؤمن سير العمل

---

1)) عبدالعزيز محمد مرشد، **نظام الحسبة في الإسلام دراسة مقارنة**، المعهد العالي للقضاء، جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، السعودية، ١٣٩٣هـ، ص١٨.

2)) محمد ناصر الدين الألباني، **صحيح سنن الترمذي**، تحقيق: زهير الشاويش، مكتب التربية العربي لدول الخليج، الرياض – السعودية، ط ١، ١٤٠٨هـ، (بسند صحيح)، رقم الحديث: ١٣١٤.

3)) محمد ناصر الدين الألباني، **الأجوبة النافعة عن أسئلة لجنة مسجد الجامعة**، المكتب الإسلامي، بيروت - لبنان، ج ٩، ط ٢، ١٤٠٠هـ، (بسند صحيح)، ص٨٩.

فيها، فمن ما ورد عن النبي ﷺ في التحفيز على العمل في النشاط الزراعي قوله: **ما مِن مُسْلِمٍ يَغْرِسُ غَرْسًا، أَوْ يَزْرَعُ زَرْعًا، فَيَأْكُلُ منه طَيْرٌ أَوْ إِنْسَانٌ أَوْ بَهِيمَةٌ، إِلَّا كانَ له به صَدَقَةٌ.**[١] وفي تحفيزه على العمل في القطاع الصناعي ورد قوله ﷺ: **إن اللَّه تعالى يُدخلُ بالسَّهمِ الواحِدِ ثلاثةَ نفَرٍ الجنَّةَ صانِعَه يَحتسبُ في صنعتِه الخيرَ والرَّامي بِه ومُنبِّلَه.**[٢] وفي القطاع التجاري ورد قوله ﷺ: **التَّاجِرُ الصَّدُوقُ الأَمِينُ مع النَّبيِّينَ والصِّدِّيقِينَ والشُّهداءِ.**[٣] وبذلك حث النبي ﷺ على العمل في جميع الأنشطة الاقتصادية المعروفة في عهده ووضع لها القواعد التنظيمية، وترك الأفضلية في العمل بهذه الأنشطة لإحتياجات المجتمع وظروفه.

و. **وضع بعض القواعد الأخلاقية التي تنظم الأنشطة الاقتصادية المختلفة وتمنع النزاع بين المتعاملين مثل العامل وصاحب العمل، والبائع والمشتري .. الخ:** وذلك دون التدخل المباشر الذي يحد من آليات عمل السوق، وذلك مثل:

- **القواعد التي تنظم العلاقة بين العامل وصاحب العمل:** مثل التوجيه بتحديد مستوى الأجر للأجير قبل البدء في العمل لمنع الخلاف بين العامل وصاحب العمل ما ورد عنه ﷺ قوله: **إذا استأجرَ أحدُكم أجيرًا فليُعلِمهُ أجرَه.**[٤] والتحذير من المماطلة وعدم إعطاء الأجير حقه لقوله ﷺ: **أعطوا الأجيرَ أجرَهُ**

---

1)) محمد بن إسماعيل البخاري، ص**حيح البخاري**، مرجع سابق، (بسند صحيح)، رقم الحديث: ٢٣٢٠.

2)) عبدالرحمن بن أبي بكر السيوطي، الجامع الصغير في أحاديث البشير النذير، مرجع سابق، (بسند صحيح)، رقم الحديث: ١٨٩٧.

3)) محمد بن عيسى بن سورة الترمذي، **الجامع الصحيح - سنن الترمذي**، تحقيق: أحمد بن محمد شاكر، دار الكتب العلمية، د ط، د ت، (بسند حسن)، رقم الحديث: ١٢٠٩.

4)) عبدالرحمن بن أبي بكر السيوطي، **الجامع الصغير في أحاديث البشير النذير**، مرجع سابق، (بسند ضعيف)، رقم الحديث: ٤٢٠.

قبلَ أن يجفَّ عرقُهُ،[١] وقوله ﷺ: **قالَ اللَّهُ: ثَلاثَةٌ أنا خَصْمُهُمْ يَومَ القِيامَةِ: رَجُلٌ أعْطَى بي ثُمَّ غَدَرَ، ورَجُلٌ باعَ حُرًّا فأكَلَ ثَمَنَهُ، ورَجُلٌ اسْتَأْجَرَ أجِيرًا فاسْتَوْفَى منه ولَمْ يُعْطِ أجْرَهُ.**[٢] ولا شك أن هذه القواعد التنظيمية تضمن العدالة في تحديد مستوى الأجور وبين العامل وصاحب العمل.

- **القواعد التي تنظم العلاقة بين البائع والمشتري:** مثل الحث على التراضي والتسامح في البيع والشراء لقوله ﷺ: **إنَّما البيعُ عَن تراضٍ.**[٣] وقوله: **رحِم اللهُ عبدًا سَمْحًا إذا باع سَمْحًا إذا اشترى سَمْحًا إذا اقتضى سَمْحًا إذا قضى.**[٤] وإقراره لحق الخيار والرجوع في البيع في قوله ﷺ: **مَنِ اشْتَرَى شاةً مُصَرَّاةً فَهو بالخِيارِ ثَلاثَةَ أيَّامٍ، فإنْ رَدَّها رَدَّ معها صاعًا مِن طَعامٍ، لا سَمْراءَ.**[٥] ولا شك أن هذه القواعد التنظيمية تضمن العدالة في تحديد السعر، وبين البائع والمشتري، وتحفظ لكل منهما حقوقه المادية وعدم الغبن في البيع والشراء.

يستخلص من ذلك: أن سياسته ﷺ في إدارة السوق تقوم على مبدأ الحرية الاقتصادية وعدم التدخل المباشر في النشاط الاقتصادي، وحرية سعر الصرف

---

1)) أحمد بن علي بن حجر العسقلاني، **هداية الرواة إلى تخريج أحاديث المصابيح والمشكاة ومعه تخريج الألباني للمشكاة**، تحقيق: علي بن حسن بن عبدالحميد الحلبي، دار ابن القيم، الدمام - السعودية، ج ٣، ط ١، ١٤٢٢هـ، (بسند حسن)، ص٢٠٨.

2)) محمد بن إسماعيل البخاري، **صحيح البخاري**، مرجع سابق، (بسند صحيح)، رقم الحديث: ٢٢٢٧.

3)) محمد ناصر الدين الألباني، **صحيح سنن ابن ماجه**، مرجع سابق، (بسند صحيح)، رقم الحديث: ١٧٩٢.

4)) محمد بن حبان البستي، **صحيح ابن حبان**، مرجع سابق، (بسند صحيح)، رقم الحديث: ٤٩٠٣.

5)) مسلم بن الحجاج القشيري النيسابوري، **المسند الصحيح المختصر من السنن بنقل العدل عن العدل عن رسول الله صلى الله عليه وسلم (صحيح مسلم)**، تحقيق: محمد فؤاد عبدالباقي، دار إحياء الكتب العربية، القاهرة، ط ١، ١٣٧٤هـ، (بسند صحيح)، رقم الحديث: ١٥٢٤.

وترك المجال لقوى السوق تعمل بحرية طالما أنها تعمل وفق الضوابط الإسلامية. بالإضافة إلى النظر إلى جميع القطاعات الاقتصادية على أنها هامة وضرورية، والتحفيز على العمل في كل القطاعات ووضع بعض القواعد التنظيمية والتوجيهية التي تحافظ على العلاقات وتحفظ الحقوق بين المتعاملين في السوق.

المحور الرابع: سياسته ﷺ في مواجهة التضخم والإرتفاع في الأسعار:

عندما إرتفعت الأسعار في عهده ﷺ في السنة الثامنة من الهجرة ساله بعض الصحابة ﷺ أن يسعر لهم فرد عليهم قائلاً: **إنَّ اللَّهَ هوَ المسعِّرُ، القابِضُ، الباسطُ، الرَّزَّاقُ، وإنّي لأرجو أن ألقى ربّي وليسَ أحدٌ منْكم يطلُبني بمظلِمةٍ في دمٍ ولا مالٍ.**[1] أي أنه رفض التدخل المباشر وتسعير السلع في الأسواق، ومع ذلك فقد كانت سياسته ﷺ في مواجهة التضخم تقوم على التوجية والتدخل غير المباشر من أجل المحافظة على استقرار الأسعار والمستوى العام للأسعار، وذلك من خلال ضبط الطلب الكلي خاصة الطلب الاستهلاكي ومستوى الاستهلاك للفرد والمجتمع من خلال مجموعة من التوجيهات والإرشادات النبوية التي تحث على التوسط والإعتدال في السلوك الاستهلاكي، وذلك على النحو التالي:

أ. **التفرقة بين مفهوم الحاجة والرغبة وتحديد الحاجات الإنسانية التي يتم الإنفاق عليها:** حيث أقر النبي ﷺ عدم محدودية الرغبات الإنسانية ومحدودية الحاجات الإنسانية، وذلك في قوله ﷺ: **لو أنَّ لابنِ آدَمَ واديًا مِن مالٍ لابتغى إليه ثانيًا، ولو كان له ثانيًا لابتغى إليه ثالثًا، ولا يملَأُ جوفَ ابنِ آدَمَ إلَّا ترابٌ، ويتوبُ اللهُ على مَن تاب.**[2] فالرغبات الإنسانية لا تقف عند حد وتنقسم وفق المنهج الإسلامي إلى؛ رغبات مشروعة وهي البانية للحياة الإنسانية، ورغبات غير مشروعة وهي التي وإن رغب الإنسان فيها أو أحب الحصول عليها فإنها قد تكون مدمرة للحياة الإنسانية

1)) محمد ناصر الدين الألباني، **صحيح سنن الترمذي**، مرجع سابق، (بسند صحيح)، رقم الحديث: ١٣١٤.

2)) **المرجع السابق**، (بسند حسن)، رقم الحديث: ٣٨٩٨.

وليست بانية لها.[١] أما الحاجات الإنسانية فتقتصر على الرغبات المشروعة فقط وقد أقر النبي ﷺ محدوديتها وحدد الحاجات الإنسانية التي ينبغي الإنفاق عليها في قوله ﷺ: **مَنْ أصبحَ منكمْ آمنًا في سربِه، معافًى في جسدِه، عندَهُ قوتُ يومِه، فكأنَّما حيزتْ له الدنيا بحذافيرِها.**[٢] أي أنه حدد الحاجات الإنسانية في الحصول على نعمة الأمن، والصحة، والقوت (الطعام والشراب الذي يكفي لمدة يوم واحد) وما يستلزمه تحقيق هذه الحاجات،[٣] ولا شك أن الإنفاق على هذه الحاجات محدود ويمكن الوفاء به، أما الإنفاق الذي يزيد عن ذلك فهو يعد من قبيل الإنفاق على الكماليات أو الإنفاق الزائد عن الحد الذي لا يقع في نطاق استهداف الإنفاق للمجتمع المسلم، ومن ثم يحد من الطلب الاستهلاكي والطلب الكلي، وبالتالي الحد من التضخم والإرتفاع في الأسعار.

ولا شك أن لذلك أثر كبير على الاقتصاد خاصة معدل التضخم لخصه الجاحظ في قوله: **لا تشتروا ما ليس لكم إليه حاجة فيوشك أن تبيعوا ما لا تستغنون عنه.**[٤] أي أنه إذا قام كل شخص في المجتمع بشراء سلعة ليس في حاجة حقيقية إليها فإن ذلك سوف يؤدي إلى زيادة الطلب الكلي على شراء السلع والخدمات في المجتمع، وهو ما يؤدي إلى إرتفاع الأسعار والتضخم خاصة مع عجز المجتمع عن زيادة العرض الكلي، ومن ثم قد يضطر بعض أعضاء المجتمع إلى بيع أشياء هم في حاجة حقيقية إليها ولا يستغنون عنها من أجل الحصول على احتياجاتهم الضرورية، ومن ثم فإن علاج مشكلة التضخم يكمن في امتناع أعضاء المجتمع عن شراء السلع التي هم ليسوا في حاجة حقيقية إليها للحفاظ على مستويات الطلب الكلي في حدود العرض الكلي وما يستطيع المجتمع توفيره من سلع وخدمات.

---

1)) يوسف إبراهيم يوسف، **الاقتصاد الإسلامي**، مرجع سابق، ص٣٥.

2)) عبدالرحمن بن أبي بكر السيوطي، **الجامع الصغير في أحاديث البشير النذير**، مرجع سابق، (بسند حسن)، رقم الحديث: ٨٤٣٦.

3)) يوسف إبراهيم يوسف، **الاقتصاد الإسلامي**، مرجع سابق، ص٣٦.

4)) عمرو بن بحر الجاحظ، **التبصر بالتجارة**، تحقيق: حسن حسني عبدالوهاب التونسي، دار الكتب المصرية، مكتبة الخانجي، القاهرة، ١٩٣٥م، ص١٠.

ب. **النهي عن الإسراف حتى ولو على أوجة البر والخير سواء كان إنفاقاً خاصاً أو عاماً:** والإسراف هو زيادة الحد المتعارف في الشيء،[١] ومنه زيادة الإنفاق على ما هو مباح من السلع والخدمات على أن يحدد مستوي الإنفاق في ضوء المتوسط العام لمستوى الطبقة الاجتماعية (نفقة أهل طبقته الاجتماعية)،[٢] وحكمه عدم الجواز لقوله تعالى: ﴿**يَا بَنِي آدَمَ خُذُوا زِينَتَكُمْ عِندَ كُلِّ مَسْجِدٍ وَكُلُوا وَاشْرَبُوا وَلَا تُسْرِفُوا ۚ إِنَّهُ لَا يُحِبُّ الْمُسْرِفِينَ**﴾ (الأعراف: الآية: ٣١) فمهما بلغت الموارد المالية والاقتصادية للفرد والمجتمع من حد لا يجوز له أن يسرف أو أن يتجاوز الحد (المتوسط العام أو متوسط الطبقة الاجتماعية) في استخدامها لما ورد **أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ مرَّ بسَعدٍ وَهوَ يتوضَّأُ، فقالَ: ما هذا السَّرَفُ يا سَعدُ؟ قالَ: أفي الوضوءِ سَرفٌ قالَ: نعَم، وإن كنتَ على نَهْرٍ جارٍ.**[٣] كما أن الإسراف غير جائز ولو على أوجه البر والخير التي وضع لها الإسلام ضابطاً أخر في قوله تعالى: ﴿**وَيَسْأَلُونَكَ مَاذَا يُنفِقُونَ قُلِ الْعَفْوَ**﴾ (البقرة: من الآية: ٢١٩) وأصل العفو في اللغة الزيادة مما يكون فاضلاً عن حد كفاية الإنسان في نفقته ومن يعول، والمعنى أن الناس لما علموا أن الله ورسوله يحضان على الإنفاق في سبيل الله، ويدلان على عظيم ثوابه، سألوا عن مقدار ما كلفوا به من هذا الإنفاق؟ فأعلمهم الله تعالى أنه "**العفو**" أي فضل أموالهم.[٤] ولا شك أن النهي عن الإسراف في الإنفاق على شراء السلع والخدمات له أثر كبير وفعال على الطلب الكلي للمجتمع وعدم السماح بزيادته عن متوسط الإنفاق الاجتماعي مما يؤثر على

---

1)) محمد الطاهر ابن عاشور، **تفسير التحرير والتنوير**، الدار التونسية للنشر، تونس، ١٩٨٤م، ج ٨، ط ١ ص٩٥.

2)) أبي الفضل جعفر بن على الدمشقي، **الإشارة إلى محاسن التجارة**، مطبعة المؤيد، القاهرة، ١٣١٨هـ، ص٥٩.

3)) محمد ناصر الدين الألباني، **الأجوبة النافعة عن أسئلة لجنة مسجد الجامعة**، المكتب الإسلامي، بيروت - لبنان، ج ١٢، ط ٢، ١٤٠٠هـ، (بسند صحيح)، ص٢٣.

4)) يوسف إبراهيم يوسف، **إنفاق العفو في الإسلام بين النظرية والتطبيق**، دورة تدريبية حول المنهجية الإسلامية الاقتصاد نموذجاً، مركز صالح عبدالله كامل بالاشتراك مع مركز الدراسات المعرفية، جامعة الأزهر، القاهرة، ٢٠١٠م، ص١٨-١٩.

معدلات التضخم.

ج. **النهي عن التبذير ولو بطريقة غير مباشرة:** عملاً بقوله تعالى ﴿**وَآتِ ذَا الْقُرْبَىٰ حَقَّهُ وَالْمِسْكِينَ وَابْنَ السَّبِيلِ وَلَا تُبَذِّرْ تَبْذِيرًا * إِنَّ الْمُبَذِّرِينَ كَانُوا إِخْوَانَ الشَّيَاطِينِ ۖ وَكَانَ الشَّيْطَانُ لِرَبِّهِ كَفُورًا**﴾ (الإسراء: الآية: ٢٦، ٢٧) والتبذير هو الإنفاق على المحرمات وحكمه عدم الجواز ولو كان قليلاً،[١] وهذا ما يدخل فيه الإنفاق على الخمور ولحم الخنزير والسجائر وسائر المواد المخدرة وغيرها من السلع الضارة التي يكون في استهلاكها تدميراً للحياة الإنسانية وليس بناءً لها، وكذلك الخدمات المحرمة. والإسلام ينهي عن التبذير سواء كان بطريقة مباشرة أو غير مباشرة كالتصدق وإعطاء المال للمبذر الذي تعلم أنه سينفقه على المحرمات ومعصية الله تعالى، وهذا ما يدل عليه تعقيب الآية الأولى بقوله تعالى ﴿**وَلَا تُبَذِّرْ تَبْذِيرًا**﴾ بعد الأمر بالإنفاق والتصدق على ذي القربى والمساكين وأبناء السبيل. وكذلك الأمر في قوله تعالى ﴿**وَالَّذِينَ يَبْتَغُونَ الْكِتَابَ مِمَّا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ فَكَاتِبُوهُمْ إِنْ عَلِمْتُمْ فِيهِمْ خَيْرًا ۖ وَآتُوهُم مِّن مَّالِ اللَّهِ الَّذِي آتَاكُمْ**﴾ (النور: من الآية: ٣٣) وهو ما يحمل أمر وتوجيه بمكاتبة العبيد (الرقيق) الذين يرغبون في العمل والحصول على المال اللازم لتحرير أنفسهم من الرق بل ومساعدتهم على تحقيق ذلك بإعطائهم من الصدقة،[٢] ولكن بشرط ﴿**إِنْ عَلِمْتُمْ فِيهِمْ خَيْرًا**﴾ والخيرية لا يمكن أن تتوافر في المبذر الذي ينفق المال على المحرمات. ولا شك أن النهي عن التبذير يغلق الباب أمام الإنفاق على المحرمات واستهلاك العديد من السلع الضارة واقتصار سلة استهلاك المجتمع المسلم على السلع الطيبة فقط، مما يخفض الطلب الكلي ويجعله في حدود قدرة المجتمع على الإنتاج (العرض الكلي) ومن ثم خفض معدلات التضخم.

---

1)) سميرة عزمي حسن عموري، **الإسراف والتبذير دراسة فقهية معاصرة في ضوء الكتاب والسنة**، رسالة ماجستير، كلية الدراسات العليا، جامعة القدس– فلسطين، ٢٠٠٨م، ص٧. أحمد بن عبدالحليم بن عبدالسلام، **قاعدة العقود (نظرية العقد)**، دار الإمام أحمد، القاهرة، م ١، ط ١، ٢٠١٢م، ص٩٢.

2)) ابن الجوزي، ت**ذكرة الأريب في تفسير الغريب**، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، ط ١، ٢٠٠٤م، ص٢٥٧.

د. **النهي عن التقتير والتقصير الإنفاق الاستهلاكي:** عملاً بقوله تعالى ﴿**وَالَّذِينَ إِذَا أَنفَقُوا لَمْ يُسْرِفُوا وَلَمْ يَقْتُرُوا وَكَانَ بَيْنَ ذَٰلِكَ قَوَامًا**﴾ (الفرقان: الآية: ٦٧) وقوله تعالى ﴿**قُل لَّوْ أَنتُمْ تَمْلِكُونَ خَزَائِنَ رَحْمَةِ رَبِّي إِذًا لَّأَمْسَكْتُمْ خَشْيَةَ الإنفاق ۚ وَكَانَ الْإِنسَانُ قَتُورًا**﴾ (الإسراء: الآية: ١٠٠) والتقتير هو الإمساك في الإنفاق الاستهلاكي عن مستوى أهل الطبقة الاجتماعية رغم القدرة والاستطاعة وهو يعد إمساك عن الإنفاق الواجب شرعاً،[١] فالإنسان طبع على البخل والشح وخشية الإنفاق. وهذا يعمل على الحفاظ على مستويات الطلب الكلي من الانخفاض الذي يتسبب في الركود الاقتصادي، فليس الهدف معالجة التضخم وإسقاط الاقتصاد في دائرة الركود.

هـ. **ضبط مستوى الإنفاق (الطلب) على شراء السلع الاستهلاكية من خلال ضبط مستوى الإشباع للأفراد:** فالمسلم ليس رمراماً يأكل كلما أتيح له أو وجد طعاماً لما ورد عن النبي ﷺ قوله: **نحن قومٌ لا نأكلُ حتَّى نجوعَ وإذا أكلنا لا نشبعُ.**[٢] وقد شرع الإسلام لتنظيم ذلك صيام الفريضة بنسبة ٨.٣% من أيام السنة الهجرية، وصيام السنن ما يرفع هذه النسبة إلى ما يزيد عن ٢٢% من أيام السنة الهجرية، وقوله ﷺ: **ما مِن وعاءٍ ملَأ ابنُ آدَمَ شرًّا مِن بطنٍ، حَسْبُ ابنِ آدَمَ أُكُلاتٍ يُقِمْنَ صُلْبَه فإنْ كان لا بدَّ فثُلُثٌ لطعامِه وثُلُثٌ لشرابِه وثُلُثٌ لنَفَسِه.**[٣] وما ورد عن السيدة عائشة **ل** أنها قالت: **مَن حدَّثكم أنَّا كنَّا نشبَعُ مِن التَّمرِ فقد كذَبكم فلمَّا افتَتَح ﷺ قُرَيظةَ أصَبْنا شيئًا مِن التَّمرِ والوَدَكِ.**[٤] فالمسلم حينما يحصل على حاجته من الطعام أو السلع

---

1)) أبي الفضل جعفر بن على الدمشقي، **الإشارة إلى محاسن التجارة**، مرجع سابق، ص٥٩.

2)) عبدالعزيز بن عبدالله بن باز، **مجموع فتاوى ومقالات متنوعة**، دار القاسم، الرياض - السعودية، ج ٢٥، ط ٩، د ت، (بسند ضعيف)، ص٢٧٤.

3)) محمد بن حبان البستي، **صحيح ابن حبان بترتيب ابن بلبان**، مرجع سابق، (بسند صحيح)، رقم الحديث: ٦٧٤.

4)) محمد بن حبان البستي، **صحيح ابن حبان بترتيب ابن بلبان**، مرجع سابق، (بسند صحيح)، رقم الحديث: ٦٨٤.

الاستهلاكية يجب ألا يصل إلى ذلك الحد أو المستوى من الإشباع الذي يصيبه بالتخمة والخمول وإنما أكلات يقمن صلبه، وهذا ما يضبط مستوى الإشباع الاستهلاكي للأفراد.

و. ضبط مستوى الإنفاق للطبقة الاجتماعية، من خلال ما يلي:

- **النهي عن الاستهلاك التفاخري:** عملاً بقوله تعالى ﴿**وَلَا تُصَعِّرْ خَدَّكَ لِلنَّاسِ وَلَا تَمْشِ فِي الْأَرْضِ مَرَحًا ۖ إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ كُلَّ مُخْتَالٍ فَخُورٍ**﴾ (لقمان: الآية: ١٨) وقوله ﷺ: **مَن جَرَّ ثَوْبَهُ خُيَلاءَ، لَمْ يَنْظُرِ اللَّهُ إلَيْهِ يَومَ القِيامَةِ فقالَ أبو بَكْرٍ: إنَّ أحَدَ شِقَّيْ ثَوْبِي يَسْتَرْخِي، إلَّا أنْ أتَعاهَدَ ذلكَ منه؟ فقالَ رَسولُ اللَّهِ ﷺ: إنَّكَ لَسْتَ تَصْنَعُ ذلكَ خُيَلاءَ.**[١] وهذا ما يعمل على حفظ المجتمع من الانجراف نحو الاستهلاك التفاخري الذي يدفع أعضاء المجتمع نحو مزيد من الطلب الاستهلاكي ومن ثم إرتفاع المستوى العام للأسعار، ويحد من الادخار والتراكم الرأسمالي، ويعمل على زيادة نسبة الفقر ودرجة الإحساس بالفقر والعوز لأنه يرفع مستوى الإنفاق للطبقة الاجتماعية.

- **النهى عن أكل السحت:** عملاً بقوله تعالى انكاراً على بني إسرائيل ﴿**سَمَّاعُونَ لِلْكَذِبِ أَكَّالُونَ لِلسُّحْتِ**﴾ (المائدة: الآية: ٤٢) وقوله ﷺ: **لا يحلُّ لامرئٍ من مالِ أخيه إلا ما أعطاهُ من طِيبِ نفسٍ ولا تظلِموا.**[٢] والسحت هو كل حرام لا يحل كسبه لأنه يسحت البركة أي يذهبها،[٣] ويدخل فيه كل حرام يلزم أكله العار،[٤] مثل الرشوة، ومهر البغي، وما دفع مقابل الأعمال الدنيئة، وأخذ ما لا يحل من أموال الناس أو شيء من ممتلكاتهم من غير طيب نفس، وما أخذ بماء الحياء، وعلاقته بالاستهلاك

---

1)) محمد بن إسماعيل البخاري، **صحيح البخاري**، مرجع سابق، (بسند صحيح)، رقم الحديث: ٣٦٦٥.

2)) محمد ناصر الدين الألباني، **إرواء الغليل في تخريج أحاديث منار السبيل**، المكتب الإسلامي، بيروت - لبنان، ج ٥، ط ١، ١٣٩٩هـ، (بسند حسن)، ص٢٨١.

3)) ابن منظور، **لسان العرب**، دار المعارف، القاهرة، م ٣، ج ٢٢، د ت، ص١٩٤٩.

4)) أحمد بن فارس بن زكريا، **معجم مقاييس اللغة**، تحقيق: عبدالسلام محمد هارون، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع، القاهرة، ج ٣، د ت، ص١٤٣.

أنه من أوسع الأبواب التي تؤدي إلى الاستهلاك التفاخري والإسراف والتبذير، فالمرء الذي لا يتحمل المشقة في جمع الأموال والحصول عليها سرعان ما ينفق هذه الأموال على أوجه الإنفاق المحمودة والمذمومة على حدٍ سواء، مما يعمل على تفشي ظاهرة الاستهلاك التفاخري بآثارها الضارة على المجتمع.

- **الحس على الحفاظ على الثروة وعدم تبديدها في الأنشطة الاستهلاكية:** فقد ورد أن رسول الله ﷺ قال: **من باعَ دارًا أو عقارًا فلم يجعَل ثمنَه في مثلِه كانَ قمِنًا أن لاَ يبارَكَ فيه.**[١] وقوله ﷺ: **إنَّ اللَّهَ عزَّ وجلَّ حرَّمَ عليكم عقوقَ الأمَّهاتِ ووأدَ البناتِ ومنْعاً وهاتِ وكرهَ لكم ثلاثاً قيلَ وقالَ وكثرةَ السُّؤالِ وإضاعةَ المالِ.**[٢] فالإسلام حريص على عدم إضاعة المال بإنفاقه في غير موضعه على مظاهر البذخ والاستهلاك التفاخري لما لها من أثار سلبية على الاقتصاد والمجتمع.

أما عن سياسته ﷺ في زيادة العرض الكلي من السلع والخدمات فكانت تقوم على ما يلي:

١. **اتاحة الفرصة للإستفادة من الموارد الاقتصادية المتاحة بدون أي تكلفة عن طريق إحياء الموات والاقطاع، وهذا ما يعمل على خفض التكاليف الإنتاجية ومن ثم المستوى العام للأسعار.**

٢. **الدعوة إلى العمل وإحياء الموات والتملك بالإحياء والاستفادة من فائض القيمة، وهذا ما يعمل على زيادة الإنتاج وكمية السلع والخدمات في المجتمع.**

٣. **نهى ﷺ عن فرض ضرائب على المسلمين بخلاف فريضة الزكاة، كما لم يفرض أي ضرائب أو رسوم تجارية في عهده:** ففي الأحوال العادية يمنع فرض ضرائب على

---

1)) محمد ناصر الدين الألباني، **صحيح سنن ابن ماجه**، مرجع سابق، (بسند حسن)، رقم الحديث: ٢٠٣٥.

2)) مسلم بن الحجاج القشيري النيسابوري، **صحيح مسلم**، مرجع سابق، (بسند صحيح)، رقم الحديث: ٥٩٣.

المسلمين لقوله ﷺ: **لا يدخلُ الجنَّةَ صاحبُ مَكْسٍ.**[١] وقوله: **إنَّ صاحبَ المَكْسِ في النارِ.**[٢] والمقصود بصاحب المكس هو الولى الذي يفرض ضرائب على المسلمين بدون سند شرعي،[٣] وأهمية ذلك بالنسبة للتضخم أنه يعمل على الحفاظ على المستوى العام للأسعار بعيد عن التضخم الناتج عن إرتفاع التكاليف بفعل الزيادة في الضرائب.

يستخلص من ذلك: أن سياسته ﷺ في مواجهة التضخم والإرتفاع في الأسعار تقوم على مبدأ الحرية الاقتصادية والتدخل غير المباشر في النشاط الاقتصادي، من خلال العمل على ضبط الطلب الكلي بدءًا من تحديد الحاجات الإنسانية التي ينبغي الإنفاق عليها واستبعاد الإنفاق على السلع الضارة والمحرمة، والنهي عن الإسراف في الإنفاق على السلع والخدمات المباحة، وضبط مستوى الإشباع ومستوى الإنفاق للطبقة الاجتماعية من خلال النهي عن الاستهلاك التفاخري والحس على الحفاظ على الثروة وعدم تبديدها في الأنشطة الاستهلاكية. هذا بالإضافة إلى حثه ﷺ على العمل وزيادة الإنتاج في جميع الأنشطة الاقتصادية، والاستفادة من الموارد الاقتصادية غير المستغلة مما يقلل التكاليف الإنتاجية ويعظم فائض القيمة ومن ثم انخفاض الأسعار نتيجة انخفاض التكاليف، ويشجع على العمل والإنتاج نتيجة لتعظيم فائض القيمة وزيادة الأرباح.

وفي محاولة للتعرف على مدى فعالية السياسة الاقتصادية للنبي محمد ﷺ في مواجهة التضخم بالتطبيق على الحالة المصرية أكدت نتائج دراسة قياسية عن الانحراف في السلوك الاستهلاكي وأثره على معدلات التضخم وجود علاقة بين معدل التضخم في مصر كمتغير تابع ومعدل التغير في الاستهلاك النهائي الكلي، وتبين وجود علاقة ارتباط ذات تأثير طردي ومعنوي عند مستوى معنوية أقل من ٥%. وقد تم التنبؤ من خلال معادلة الانحدار بأنه كان من الممكن تخفيض معدل التضخم من ١٤.٤% عام ٢٠١٨ إلى ٢.٠٨%، -٩٠.% لذات العام، وذلك إذا تم خفض الاستهلاك النهائي الكلي بمقدار الإسراف

---

1)) عبدالرحمن بن أبي بكر السيوطي، **الجامع الصغير في أحاديث البشير النذير**، مرجع سابق، (بسند صحيح)، رقم الحديث: ٩٩٤٧.

2)) **المرجع السابق**، (بسند صحيح)، رقم الحديث: ٢٢٨٤.

3)) محمد بن علي بن محمد بن عبد الله الشوكاني، **نيل الأوطار**، تحقيق: عصام الدين الصبابطي، دار الحديث، القاهرة، ط ١، ١٤١٣هـ/ ١٩٩٣م، ج ٧، ص٣٢.

المقدر، والإسراف والتبذير المقدر على التوالي. كما أكدت الدراسة أنه بافتراض زيادة الادخار المحلي بمقدار الإسراف والتبذير المقدر لعام ٢٠١٨ فإن معدل الادخار المحلي إلى الناتج المحلي الإجمالي يرتفع من ٦.٢% إلى ١٨.٥٢%، ومن ثم يرتفع معدل الاستثمار المحلي إلى الناتج المحلي الإجمالي من ١٦.٦٦% إلى ٣٥.٧٩%، مما يؤدي إلى إرتفاع معدل نمو الناتج المحلي الإجمالي لذات العام من ٥.٣١% إلى ٨.٩١% أي بمقدار ٦٧.٨% من قيمته.[١] وهذا ما يعكس فعالية السياسة الاقتصادية للنبي ﷺ في مواجهة التضخم سواء من زاوية خفض الطلب الكلي أو زيادة العرض الكلي وإمكانية الاستفادة منها بالتطبيق على الحالة المصرية.

النتائج والتوصيات:

تم من خلال هذا البحث استعراض وتحليل السياسات الاقتصادية للنبى محمد ﷺ في مواجهة بعض الأزمات الاقتصادية وإعادة التوازن في توزيع الدخل والثروة بين أعضاء المجتمع، وسياسته ﷺ في إدارة السوق ودعم الحرية الاقتصادية، وسياسته ﷺ في مواجهة التضخم والإرتفاع في الأسعار، ومن خلال الدراسة توصل البحث إلى مجموعة من النتائج والتوصيات من أهمها ما يلي:

أولاً: النتائج:

١. اتبع النبي ﷺ مبدأ الحرية الاقتصادية المقيدة بضوابط وأحكام الشريعة الإسلامية في جميع السياسات الاقتصادية التي طبقها.

٢. اتبع النبى ﷺ سياسة تنموية في مواجهة الأزمات الاقتصادية، تقوم على استغلال بعض الأزمات في تحقيق التنمية الاقتصادية، مثل السياسة التي طبقها في إعادة التوازن الاقتصادي بين أعضاء المجتمع من خلال التوجيه نحو الاستفادة من الموارد الاقتصادية غير المستغلة وخلق ملكيات جديدة تملك للفقراء عن طريق إحياء

---

1)) علاء بسيوني عبدالرؤف محمد، **الانحراف في السلوك الاستهلاكي وأثره على معدلات التضخم ومؤشرات التنمية الاقتصادية في مصر**، بحث قيد النشر، المجلة العربية للإدارة، المنظمة العربية للتنمية الإدارية، جامعة الدول العربية، م ٤٢، ع ٣، يونيو ٢٠٢٢، ص١.

الموات.

٣. اتجهت سياسة ﷺ نحو إغناء الفقراء وليس إفقار الأغنياء، حيث أنه لم يعتمد مبدأ توزيع ما بيد الأغنياء على الفقراء وإنما انتهج مبدأ خلق ملكيات جديدة تملك للفقراء، وأنه لو فعل ذلك لما كان أسلوباً تنموياً.

٤. حرص النبي ﷺ على عدم ترك أي موارد اقتصادية عاطلة خاصة عنصر العمل من خلال الدعوة إلى إحياء الموات والاقطاع.

٥. امتنع النبي ﷺ عن التدخل في النشاط الاقتصادي بما يخل بآليات عمل السوق والأسعار، وأقر التعامل بالعملات المختلفة وحرية سعر الصرف، وهذا يشير إلى دعمه لمبدأ الحرية الاقتصادية وعدم التدخل المباشر في النشاط الاقتصادي.

٦. قامت سياسته ﷺ في مواجهة التضخم والإرتفاع في الأسعار على التدخل غير المباشر من خلال جانبين هما:

- ضبط الطلب الكلي خاصة الطلب الاستهلاكي ومستوى الإنفاق للطبقة الاجتماعية: من خلال النهي عن الإسراف والتبذير والاستهلاك التفاخري.
- العمل على زيادة العرض الكلي وخفض تكاليف الإنتاج من خلال الدعوة إلى العمل والاستفادة من الموارد الاقتصادية غير المستغلة وفائض القيمة، وعدم فرض أي ضرائب أو رسوم جمركية على المنتجين والتجار بما يؤدي إلى تضخم التكاليف وإرتفاع الأسعار.

٧. ثبات الفرض القائل بإمكانية الإستفادة من السياسات الاقتصادية للنبي ﷺ في مواجهة بعض المشكلات الاقتصادية وتحقيق التنمية الاقتصادية في مصر في العصر الحديث، وأن تطبيق هذه السياسات يترتب عليه نتائج إيجابية على أداء الاقتصاد المصري.

ثانياً: التوصيات:

١. أهمية دراسة السياسات الاقتصادية للنبي ﷺ والاستفادة منها وعمل مزيد من

الأبحاث عنها على اعتبار أنها سياسة دينية ودنيوية نافعة.

٢. اعتماد مبدأ الحرية الاقتصادية المقيدة بضوابط الشريعة الإسلامية كمذهب اقتصادي للدولة باعتباره المنهج الأمثل الذي اتبعه النبي ﷺ في تحقيق التنمية وإدارة الاقتصاد.

٣. ضرورة الاستفادة من السياسة التنموية للنبي ﷺ في مواجهة الأزمات والنظر إلى بعض المشكلات الاقتصادية على أنها تمثل فرصة لتحقيق التنمية الاقتصادية، إذا ما تم استغلالها بشكل أمثل.

٤. تأسيس السياسات الاقتصادية لتحقيق التوازن بين أعضاء المجتمع على المبدأ الذي اتبعه النبي ﷺ إغناء الفقراء وليس إفقار الأغنياء، وذلك من خلال خلق موارد اقتصادية جديدة تملك للفقراء وعدم تقسيم ما بيد الأغنياء على الفقراء.

٥. عدم الاخلال بآليات السوق والأسعار وحرية سعر الصرف.

٦. اعتماد وتطبيق السياسة الاقتصادية للنبي ﷺ في مواجهة التضخم والإرتفاع في الأسعار، والتي تقوم على ضبط الطلب الكلي ومستوى الإنفاق للطبقة الاجتماعية، وتحفيز العرض الكلي والحد من تضخم التكاليف.

المصادر والمراجع

أولاً: القرآن الكريم:

ثانياً: كتب التفسير والحديث:

١. ابن الجوزي، ت**ذكرة الأريب في تفسير الغريب**، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، ط ١، ٢٠٠٤م، ص٢٥٧.

٢. أحمد بن علي بن حجر العسقلاني، **الإصابة في تمييز الصحابة**، دار إحياء التراث العربي، بيروت -لبنان، ج ١، ط ١، ١٣٢٨هـ.

٣. ـــــــــــــــــــــــ، **التلخيص الحبير في تخريج أحاديث الرافعي الكبير**، مكتبة نزار مصطفى الباز، مكة المكرمة – السعودية، ج ٣، ط ١، ١٤١٧هـ.

٤. ـــــــــــــــــــــــ، **هداية الرواة إلى تخريج أحاديث المصابيح والمشكاة ومعه تخريج الألباني للمشكاة**، تحقيق: علي بن حسن بن عبدالحميد الحلبي، دار ابن القيم، الدمام - السعودية، ج ٣، ط ١، ١٤٢٢هـ.

٥. عبدالرحمن بن أبي بكر السيوطي، **الجامع الصغير في أحاديث البشير النذير**، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، د ط، د ت.

٦. عبدالعزيز بن عبدالله بن باز، **مجموع فتاوى ومقالات متنوعة**، دار القاسم، الرياض - السعودية، ج ٢٥، ط ٩، د ت.

٧. علي بن أبي بكر الهيثمي، **مجمع الزوائد ومنبع الفوائد**، مؤسسة المعارف للطباعة والنشر، بيروت - لبنان، ج ٤، د ط، ١٤٠٦هـ.

٨. محمد الطاهر ابن عاشور، ت**فسير التحرير والتنوير**، الدار التونسية للنشر، تونس، ١٩٨٤م، ج ٨، ط ١ ص٩٥.

٩. محمد بن إسماعيل البخاري، **الجامع الصحيح المسند من حديث رسول الله وسننه وأيامه (صحيح البخاري)**، تحقيق: محب الدين الخطيب، المكتبة السلفية، القاهرة، ط ١، ١٤٠٠هـ.

١٠. محمد بن حبان البستي، **صحيح ابن حبان بترتيب ابن بلبان**، تحقيق: شعيب الأرنؤوط، مؤسسة الرسالة، بيروت - لبنان، ط ٢، ١٤١٤هـ.

١١. محمد بن علي بن دقيق العيد، **الإلمام بأحاديث الأحكام**، تحقيق: حسين إسماعيل

الجمل، دار المعراج، الرياض - السعودية، ج ١، ط ١، ١٤١٤هـ.

١٢. محمد بن عيسى بن سورة الترمذي، **الجامع الصحيح - سنن الترمذي**، تحقيق: أحمد بن محمد شاكر، دار الكتب العلمية، د ط، د ت.

١٣. محمد ناصر الدين الألباني، **إرواء الغليل في تخريج أحاديث منار السبيل**، المكتب الإسلامي، بيروت - لبنان، ج ٥، ط ١، ١٣٩٩هـ.

١٤. _____، **الأجوبة النافعة عن أسئلة لجنة مسجد الجامعة**، المكتب الإسلامي، بيروت - لبنان، ج ٩-١٢، ط ٢، ١٤٠٠هـ.

١٥. _____، **التعليقات الرضية على الروضة الندية**، تحقيق: علي حسن علي عبدالحميد، دار ابن عفان، القاهرة، ج٢، ط ١، ١٤٢٠هـ.

١٦. _____، **صحيح الجامع الصغير وزيادته**، تحقيق: زهير الشاويش، المكتب الإسلامي، بيروت - لبنان، ط ٣، ١٤٠٨هـ.

١٧. _____، **صحيح سنن ابن ماجه**، مكتب التربية العربي لدول الخليج، الرياض - السعودية، ط ١، ١٤٠٧هـ.

١٨. _____، **صحيح سنن أبي داود**، مكتب التربية العربي لدول الخليج، الرياض - السعودية، ط ١، ١٤٠٩هـ.

١٩. _____، **صحيح سنن الترمذي**، تحقيق: زهير الشاويش، مكتب التربية العربي لدول الخليج، الرياض – السعودية، ط ١، ١٤٠٨هـ.

٢٠. _____، **ضعيف سنن ابن ماجه**، تحقيق: زهير الشاويش، المكتب الإسلامي، بيروت - لبنان، ط ١، ١٤٠٨هـ.

٢١. مسلم بن الحجاج القشيري النيسابوري، **المسند الصحيح المختصر من السنن بنقل العدل عن العدل عن رسول الله صلى الله عليه وسلم (صحيح مسلم)**، تحقيق: محمد فؤاد عبدالباقي، دار إحياء الكتب العربية، القاهرة، ط ١، ١٣٧٤هـ.

ثالثاً: الكتب:

٢٢. ابن القيم الجوزية، **الطرق الحكمية في السياسة الشرعية**، مكتبة المؤيد، بيروت - لبنان، ، ط ١، ١٤١٠هـ/ ١٩٨٩م.

٢٣. ابن منظور، **لسان العرب**، دار المعارف، القاهرة، م ٣، ج ٢٢، د ت.

٢٤. أبي الفضل جعفر بن على الدمشقي، **الإشارة إلى محاسن التجارة**، مطبعة المؤيد، القاهرة، ١٣١٨هـ.

٢٥. أحمد بن عبدالحليم بن عبدالسلام، **قاعدة العقود (نظرية العقد)**، دار الإمام أحمد، القاهرة، م ١، ط ١، ٢٠١٢م، ص٩٢.

٢٦. أحمد بن فارس بن زكريا، **معجم مقاييس اللغة**، تحقيق: عبدالسلام محمد هارون، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع، القاهرة، ج ٣، د ت.

٢٧. أحمد بن يحيى بن جابر بن داود البَلَاذُري، **فتوح البلدان**، دار ومكتبة الهلال، بيروت - لبنان، ج ١، ١٩٨٨م.

٢٨. جرجس حنين، **الأطيان والضرائب في القطر المصري**، المطبعة الكبرى الأميرية، ببولاق مصر، القاهرة، ط ١، ١٣٢٢هـ/ ١٩٠٤م.

٢٩. حمدى الوكيل، **ملكية الراضي الزراعية في مصر خلال القرن التاسع عشر**، الهيئة المصرية العامة للكتاب، القاهرة، ٢٠٠٧م.

٣٠. حمدي عبدالعظيم، **بعض المبادئ الاقتصادية في السنة النبوية الشريفة**، مجلة مصر المعاصرة، الجمعية المصرية للاقتصاد السياسي والاحصاء والتشريع، القاهرة، م ١٠٠، ع ٤٨٩، ٢٠٠٨.

٣١. سميرة عزمي حسن عموري، **الإسراف والتبذير دراسة فقهية معاصرة في ضوء الكتاب والسنة**، رسالة ماجستير، كلية الدراسات العليا، جامعة القدس– فلسطين، ٢٠٠٨م.

٣٢. شعبان فهمي عبدالعزيز، **السياسة المالية للإسلام ودورها في إصلاح الاقتصاد المصري**، مؤتمر الاقتصاد المصري التحديات والسياسات من المنظورين الإسلامي والوضعي، كلية التجارة (بنات)، جامعة الأزهر، القاهرة، ٢-٣ يونيو، ١٩٩٥م.

٣٣. عامر محمد نزار جلعوط، **السيرة النبوية الاقتصادية**، كتاب اليكتروني، متاح، مركز أبحاث فقه المعاملات الإسلامية، ٢٠٢٠.

٣٤. عبدالحليم عويس، **الاقتصاد في حياة النبي محمد** ﷺ، ندوة الجوانب الاقتصادية في حياة الأنبياء عليهم السلام، مركز صالح عبدالله كامل للاقتصاد الإسلامي، جامعة

الأزهر، القاهرة، ١٠/٤/٢٠٠٤م.

٣٥. عبدالعزيز محمد مرشد، **نظام الحسبة في الإسلام دراسة مقارنة**، المعهد العالي للقضاء، جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، السعودية، ١٣٩٣هـ.

٣٦. علاء بسيوني عبدالرؤف محمد، **الانحراف في السلوك الاستهلاكي وأثره على معدلات التضخم ومؤشرات التنمية الاقتصادية في مصر**، بحث قيد النشر، المجلة العربية للإدارة، المنظمة العربية للتنمية الإدارية، جامعة الدول العربية، م ٤٢، ع ٣، يونيو ٢٠٢٢.

٣٧. علاء كامل سعادة، **المقاطعة القريشية لبني هاشم وبني عبدالمطلب في شعب أبي طالب دراسة نقدية تحليلية في المصادر التاريخية**، مجلة المنارة للبحوث والدراسات، جامعة آل البيت، الأردن، م ٢٠، ع ٤، ٢٠١٤.

٣٨. عمرو بن بحر الجاحظ، **التبصر بالتجارة**، تحقيق: حسن حسني عبدالوهاب التونسي، دار الكتب المصرية، مكتبة الخانجي، القاهرة، ١٩٣٥م.

٣٩. محمد بن علي بن محمد بن عبد الله الشوكاني، **نيل الأوطار**، تحقيق: عصام الدين الصبابطي، دار الحديث، القاهرة، ط ١، ١٤١٣هـ/ ١٩٩٣م، ج ٧.

٤٠. محمد عبدالمنعم عفر، **السياسة الاقتصادية وسائلها وأهدافها**، مجلة البنوك الإسلامية، الاتحاد الدولي للبنوك الإسلامية، ع ١٢، ١٩٨٠م.

٤١. نعمان عبدالرازق السامرائي، **النظام السياسي في الإسلام**، مكتبة الملك فهد الوطنية، الرياض - المملكة العربية السعودية، ط ٢، ١٤٢١هـ/ ٢٠٠٠م.

٤٢. يوسف إبراهيم يوسف، **الاقتصاد الإسلامي**، مركز صالح عبدالله كامل للاقتصاد الإسلامي، جامعة الأزهر، القاهرة، ٢٠١٠م.

٤٣. ـــــــــــــــ، **إنفاق العفو في الإسلام بين النظرية والتطبيق**، دورة تدريبية حول المنهجية الإسلامية الاقتصاد نموذجاً، مركز صالح عبدالله كامل بالاشتراك مع مركز الدراسات المعرفية، جامعة الأزهر، القاهرة، ٢٠١٠م.